تصحيح المعتقد ٦

التحذير والتبيين
بوجوب الرد على المخالفين

(بالكتاب والسنة وإجماع السلف الصالحين)

صنَّفَهُ
أبو عبد الرحمن
عِيد بن أبي السعود الكيال
باحث بالدكتوراه
كلية الشريعة - جامعة الأزهر

الكيان للأبحاث العلمية الشرعية
٠١٠٠٣٩١٥٢٧٠
٠١٤٥٨٠٩٤٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

رقم الإيداع

٢٠١١/٢٠٤١٨

الناشر

ش ٨- الحدود - الهجانة - م. نصر -
أول طريق السويس الصحراوي - القاهرة
٠١٤ /٥٨٠٩٤٤٧ - ٠١٠٠ /٣٩١٥٢٧٠

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

رقم الإيداع

٢٠١٢/٣٧٠٨م

الناشر

المكتب الأكاديمي للأبحاث العلمية الشرعية

ش ٨- الحدود - الهجانة - م. نصر -
أول طريق السويس الصحراوي - القاهرة
٠١٤/٥٨٠٩٤٤٧ - ٠١٠٠/٣٩١٥٢٧٠

«بيان عام»

يقول إِلَهُ النَّاس لسيد الناس: ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٣-٧٤]، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩].

ويقول سيد المرسلين لكل العالمين: «سيكون في آخر أُمَّتي أُناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإيَّاكم وإيَّاهم، لا يضلونكم ولا يفتنونكم» [رواه مسلم في مقدمة صحيحه (٦، ٧)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة كما في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٢٣١):

«ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم، وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين» اهـ.

ونقل النووي الإجماع في «شرح مسلم» (١/ ١٠٧) فقال:

«بل واجب بالاتفاق؛ للضرورة الداعية لصيانة الشريعة المكرَّمة، وليس من الغيبة المحرَّمة، بل من النصيحة لله تعالىٰ ورسوله ﷺ والمسلمين، ولم يزل فضلاء الأمة وأخيارهم، وأهل الورع منهم يفعلون ذلك» اهـ.

ونقل الإجماع أبو العباس القرطبي في «المُفْهِمْ لما أُشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٦٤) فقال:

«وهذه أمور ضرورية في الدين معمول بها، مجمع من السلف الصالح عليها» اهـ

وروىٰ اللالكائي في: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة عن قتادة أنه قال (٢٥٦):

«إنَّ الرجل إذا ابتدع بدعةً ينبغي لها أن تُذْكر حتىٰ تُحْذَر».

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد...

فقد روىٰ الإمام أبو القاسم اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٧) عن عاصم الأحول قال: قال أبو العالية: «تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم؛ فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الإسلام يمينًا ولا شمالًا، وعليكم بسنة نبيكم، والذي كان عليه أصحابه، وإيَّاكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء.

فحدثت الحسن فقال: صدق ونصح.

فحدثت حفصة بنت سيرين فقالت: يا باهلي أنت حدَّثت محمدًا؟ -تعني: ابن سيرين- قلت: لا، قالت: فحدِّثه إذًا».

وروىٰ الإمام ابن بطة العكبري في «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» (٤١١) عن عمرو بن ميمون أحد الأئمة الأعلام قال:

«إيَّاكم وهذه الزعانف الذين رغبوا عن السنة وخالفوا الجماعة».

وروىٰ ابن بطة أيضًا عن ابن عباس أنه قال (٣٧٦):

«لا تجالس أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم ممرضة للقلوب».

وروىٰ اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» عن قتادة قال (٢٥٦):

«إنَّ الرجل إذا ابتدع بدعةً ينبغي لها أن تُذْكَر حتىٰ تُحْذَرَ».

أي: لابد أن يُكْشَف أمرُها لتجنُّبها.

وروىٰ اللالكائي أيضًا في «شرح أصول الاعتقاد» عن الفضيل بن عياض قال (٢٦٧):

«أدركت خيار الناس، كلهم أصحاب سنة، وينهون عن أصحاب البدع».

وروىٰ ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» عن محمد بن النَّضر الحارثي قال (٤٥٣):

«إن أصحاب الأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدىٰ فاحذروهم».

وروىٰ اللالكائي أيضًا عن مطرِّف بن الشخِّير قال (٣١٢):

«لو كانت الأهواء كلها هوًىٰ واحدًا، لقال القائل: الحق فيه، فلما تشعبت واختلفت، عرف كل ذي عقل أن الحق لا يفترق».

وروىٰ اللالكائي عن الحسن أنه قال (٢٢٣):

«أهل الهوىٰ بمنزلة اليهود والنصارىٰ».

أي: يشبهونهم في الضلال واتباع الهوىٰ ومجانبة الحق.

وروىٰ ابن بطة في «الكبرىٰ» عن أبي إدريس الخولاني قال (٦٠٥):

«لَأَنْ أرىٰ في المسجد نارًا تضطَّرم أحب إليَّ من أنْ أرىٰ فيه بدعةً لا تُغَيَّر».

كذلك روىٰ ابن بطة في «الكبرىٰ» عن مُفَضَّل بن مُهَلْهَل قال (٣٩٩):

«لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته حذرته وفررت منه، ولكنَّه يحدِّثك بأحاديث السنة في بُدُوِّ مجلسه، ثم يُدخل عليك بدعته، فلعلَّها تلزم قلبك، فمتىٰ تخرج من قلبك؟».

وروىٰ اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» عن ابن مسعود قال (١٩٦):

«إيَّاكم وما يُحْدِثُ النَّاس من البدع؛ فإن الدين لا يذهب من القلوب بمرَّةٍ،

ولكن الشيطان يحدث له بدعًا، حتىٰ يخرج الإيمان من قلبه، ويوشك أن يدع الناس ما ألزمهم الله من فرضه في الصلاة والصيام والحلال والحرام، ويتكلمون في ربهم ﷻ، فمن أدرك ذلك الزمان فليهرب. قيل: يا أبا عبد الرحمن فإلىٰ أين؟ قال: إلىٰ لا أين، يهرب بقلبه ودينه، لا يجالس أحدًا من أهل البدع».

وقال قوَّام السُّنَّة الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (٢/ ٥٣٩):

«وترك مجالسة أهل البدع ومعاشرتهم سُنَّة، لئلَّا تَعْلَق بقلوب ضعفاء المسلمين بعض بدعتهم، وحتىٰ يعلم الناس أنهم أهل البدعة، ولئلا تكون مجالستهم ذريعة إلىٰ ظهور بدعتهم» اهـ.

وقال ابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص: ٨٥):

«ولم يزل أهل السنة يعيبون أهل الأهواء المضلَّة، وينهون عن مجالستهم، ويخوِّفون فتنتهم، ويخبرون بخلافهم ولا يرون ذلك غيبة لهم ولا طعنًا عليهم» اهـ.

وقال إمام أهل السنة والجماعة في عصره أبو الحسن بن علي البربهاري الحنبلي (ت ٣٢٩هـ) كما في «شرح السنة» (٨):

«فانظر -رحمك الله- كلَّ من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة، فلا تعجلنَّ، ولا تدخلنَّ في شيء منه حتىٰ تسأل وتنظر: هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ، أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت فيه أثرًا عنهم فتمسَّك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختار عليه شيئًا فتسقط في النار» اهـ.

قلت: إنَّ مسألة الردِّ علىٰ المخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، لسبيلِ المؤمنين، لمنهاجِ النبوة، من أهل البدع والأهواء والضلالات والمحدثات من الأمور، والمخالفين الخلاف المذموم عامة، سواء كانوا من أهل البدع والأهواء، أو من غيرهم، لَمِنْ أهم العبادات التي يُتَقرَّب بها إلىٰ الله ﷻ؛ إذ هي أمر واجب بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين سلفًا وخلفًا، لاسيما في زمان الفتن، في زمان الغربة المستحكمة، حيث علا أهل الباطل علىٰ أهل الحق، وكَثُرَ عددهم، فكانوا أكثر نفيرًا، حيث صارت السنة بدعة، والبدعة سنة، والباطل حقًّا، والحق باطلًا، والاتباع منقصة،

والإِحْدَاثُ منقبة، ورُدَّت النصوص بالعقول، وتنازل المشايخ والدعاة إلىٰ الله!!! عن الثوابت والأصول، ونقضوا عُرىٰ الإسلام من أجل طاغوت المصالح الأكبر!!!

حيث عُبدت الأشخاص من دون الله، فَقُدِّمَتْ أقوالُهم علىٰ كلام الله ورسوله ﷺ، وأَحْسَنَ الناسُ الظنَّ بكلِّ شيء سوىٰ اللهِ ورسوله ﷺ.

حيث سُفِّه العالم الربَّاني، العالم العامل الداعي إلىٰ ما علم وعمل به، وقُدِّم الرويبضة؛ ليتكلم في دين الله ﷻ ويُوَجِّهَ الناسَ ليسيروا إلىٰ حتفهم وهلاكهم، ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]. حيث أتت الفتن أُكُلَهَا وثمارها العطبة، فعطب كل شيء، وظهر الفساد في البر والبحر، واستحكمت حلقاته، وأيقن الناسُ بعد أن زلُّوا وسقطوا في الحضيض الأوهد -إلا مَنْ رحم الله وقليل ما هم- أيقنوا أنها: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾ [النجم: ٥٨].

إن التحذير من أهل البدع والمحدثات، وبيان حالهم للناس لَمِمَّا تستقيم به أمور المسلمين؛ إذ هو محاولة لردِّ الناس إلىٰ صراط الله المستقيم، ومقصده القويم، إلىٰ مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في زمن الخيرية والفلاح والصلاح والهدي السليم؛ فبالتحذير والتبيين تستبينُ سبيلُ الزائغين، وتظهرُ وتعلو سبيلُ المؤمنين، ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨].

حيث المداهنة في دين الله والتقرب والنفاق للعلمانيين والليبراليين والملحدين والنصارىٰ والزائغين، مع محاربة حزب الله وخاصته وأولياءه، السائرين علىٰ منهاج نبيِّهم الأمين، حيث يوالون أهل الأوثان ويحاربون أهل الإسلام، حيث تُرفع رايات الأوطان، وحرية الأديان، ويعلو صوت الشواذ من المُخَنَّثين والنِّسْوَان، حيث يعلو دين الديمقراطية بإباحيَّته المطلقة علىٰ دين نبيِّنا العدنان، عليه أفضل الصلاة والسلام.

في هذه الفوضىٰ الخلاقة، تسمع القلوبُ الطاهرةُ النقيةُ صوت الحق عاليًا ظاهرًا علىٰ الدين كله، شامخًا، مزلزلًا للباطل وأهله، وللكفر دولته وصولته

وجولته، يصرخ في البشرية «**يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا**»[1] هكذا بدأ خاتم النبيين محمدٌ ﷺ دعوتَه.

في هذه الأجواء، اكتب رسالتي هذه، وهي الرسالة السادسة في سلسلة تصحيح المعتقد، محاولة منِّي لردِّ الناس إلىٰ منهج الحق، طريق سلفنا الكرام، صحابة رسول الله ﷺ، ورضي الله عنهم أجمعين، في مسألة الرد علىٰ المخالفين، وبيان الحق فيها بإذن الله تعالىٰ، ولقد أقمت هذه الرسالة علىٰ خمسة أصول:

- **الأصل الأول**: الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من القرآن.
- **الأصل الثاني**: الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من السنة.
- **الأصل الثالث**: الدليل من الإجماع علىٰ وجوب التحذير والبيان.
- **الأصل الرابع**: البيان والتحذير ومنهج السلف الكرام الأصفياء.
- **الأصل الخامس**: التحذير والبيان بين دعاة أهل السنة والجماعة ودعاة الفتنة والتهييج.

وقبل أن أبدأ بالأصل الأول في هذا المبحث، أفتتح الكلام بكلام في غاية البيان والنَّفاسة للإمام الشاطبي حيث:

*** افتتاحيَّة علىٰ سبيل العصمة من الزلل:**

قال الإمام الشاطبي كما في كتابه البديع (الاعتصام: ٢/ ١٩٥-١٩٦):

«حين تكون الفِرْقة تدعو إلىٰ ضلالتها، وتُزَيِّنُها في قلوب العوام، ومَنْ لا علم عنده، فإن ضرر هؤلاء علىٰ المسلمين كضرر إبليس، وهم من شياطين الإنس، فلابد من التصريح بأنهم من أهل البدع والضلالة، ونسبتهم إلىٰ الفِرَقِ؛ إذا قامت الشهود علىٰ أنَّهم منهم، فمثل هؤلاء لابد من ذكرهم، والتشريد بهم؛ لأن ما يعود علىٰ المسلمين من ضررهم إذا تُرِكُوا، أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم والتنفير منهم،

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٦٢- إحسان)، وأحمد في «مسنده» (١٥٩٦٢- ١٥٩٦٥)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (١/ ٧٦)، قال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٢): «رجاله ثقات».

إذا كان سببُ تَرْك التَّعْيين، هو الخوف من التَّفَرُّقِ والعداوة» اهـ.

قلت: فليكن هذا علىٰ ذُكْرٍ منك طوال البحث؛ فاستصحبه معك حتىٰ الفراغ من الأمر.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل، ولا حول ولا قوة إلىٰ بالله.

* * *

الأصل الأول

«الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من القرآن»

(١) قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

بوَّب الإمام ابن بطة العكبري في «الإبانة الكبرىٰ» (١/ ٢٩١) بابًا: «التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان» ثم روىٰ بسنده عن ابن عون (٣٥٨)، (٥٥٠) قال:

«عن محمد -يعني ابن سيرين- في هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، قال: «كنَّا نعدهم أصحاب الأهواء»، وفي رواية: «كان محمد يرىٰ أن أسرع الناس ردَّة أهل الأهواء، وكان يرىٰ أن هذه الآية أُنْزِلَتْ فيهم».

قال العلامة الشوكاني في تفسيره «فتح القدير» (٢/ ١٨١) عند الآية:

«وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتمسح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله، ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله، ويردُّون ذلك إلىٰ أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة، فإنه إذا لم يُنْكِرْ عليهم ويُغيِّر ما هم فيه، فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم، وذلك يسير عليه غير عسير.

وقد يجعلون حضوره معهم مع تَنَزُّهِهِ عما يَتَلَبَّسُون به شبهة يشبِّهون بها علىٰ العامة، فيكون في حضوره معهم مفسدة زائدة علىٰ مجرد سماع المنكر[1].

---

(١) قلت: من هذه البابة، لا ينبغي لرجل من أهل السنة والجماعة، أن يخرج علىٰ الناس من قناة معروف عنها المنكر والباطل والهوىٰ؛ إذ مجرد وجوده، إقرار منه علىٰ ما فيها.

ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها، علم أن مجالسة أهل البدع المضلة، فيها من المفسدة أضعاف أضعاف ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرمات، ولاسيما بمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة، فإنه ربما يُنفق عليه شيء من كذباتهم وهذيانهم، ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقدح في قلبه ما يصعب علاجه، ويعسر دفعه، فيعمل بذلك مدة عمره، ويلقىٰ الله به معتقدًا أنه من الحق، وهو من أبطل الباطل، وأنكر المنكر» اهـ.

ولقد ذكر الإمام البغوي الآية في «شرح السنة» (١/ ١٨٩) تحت باب: «مجانبة أهل الأهواء»، وكذلك استدل بالآية شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني وهو ينقل الإجماع كما في «عقيدة السلف» علىٰ التحذير من أهل الأهواء، وسيأتي تفصيلًا في الأصل الثالث.

وقال العلامة السعدي في «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان» (ص: ٢٦٠):

«المراد بالخوض في آيات الله: التكلم بما يخالف الحق، من تحسين المقالات الباطلة، والدعوة إليها، ومدح أهلها، والإعراض عن الحق والقدح فيه وفي أهله، فأمر الله رسوله أصلًا، وأمته تبعًا، إذا رأوا من يخوض بآيات الله بشيء مما ذكر، بالإعراض عنهم، وعدم حضور مجالس الخائضين بالباطل، والاستمرار علىٰ ذلك حتىٰ يكون البحث والخوض في كلامٍ غيره، فإذا كان في كلامٍ غيره زال النهي المذكور.

فإن كان مصلحة كان مأمورًا به، وإن كان غير ذلك كان غير مفيد ولا مأمور به، وفي ذم الخوض بالباطل حث علىٰ البحث والنظر والمناظرة بالحق، ثم قال: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ أي: بأن جلست معهم علىٰ وجه النسيان والغفلة. ﴿فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يشمل الخائضين بالباطل، وكل متكلم بمحرَّم، أو فاعل لمحرَّم، فإنه يحرم الجلوس أو الحضور عند حضور المنكر الذي لا يقدر علىٰ إزالته.

هذا النهي والتحريم لمن جلس معهم، ولم يستعمل تقوىٰ الله، بأن كان

يشاركهم في القول والعمل المحرم، أو يسكت عنهم وعن الإنكار، فإن استعمل تقوىٰ الله تعالىٰ بأن كان يأمرهم بالخير، وينهاهم عن الشر والكلام الذي يصدر منهم، فيترتب علىٰ ذلك زوال الشر أو تخفيفه، فهذا ليس عليه حرج ولا إثم، ولهذا قال: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٩] أي: ولكن ليذكرهم ويعظهم، لعلهم يتقون الله تعالىٰ» اهـ.

(٢) وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

قال الشوكاني في «فتح القدير» (٢/ ٦٩):

«﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ أي: أهواء أهل الملل السابقة ﴿عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ متعلق بـ(لا تتبع) علىٰ تضمينه معنىٰ: لا تعدل، أو لا تنحرف، متبعًا لأهوائهم ... ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾ أي: يضلوك عنه، ويصرفوك بسبب أهوائهم التي يريدون منك أن تعمل عليها وتؤثرها» اهـ.

وقال السعدي في «تفسيره» (ص:٢٣٤):

«﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ أي: لا تجعل اتباع أهوائهم الفاسدة المعارضة للحق، بدلًا عمَّا جاءك من الحق فتستبدل الذي هو أدنىٰ بالذي هو خير ... وكرر النهي عن اتباع أهوائهم؛ لشدة التحذير منها؛ ولأن ذلك في مقام الحكم والفتوىٰ، وهو أوسع، وهذا في مقام الحكم وحده، وكلاهما يلزم فيه أن لا يتبع أهواءهم المخالفة للحق، ولهذا قال: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ ..﴾ أي: إيَّاك والاغترار بهم، وأن يفتنوك فيصدوك عن بعض ما أنزل الله إليك، فصار اتباع أهوائهم سببًا موصلًا إلىٰ ترك الحق الواجب، والفرض اتباعه» اهـ.

(٣) وقال تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]:

قال الإمام ابن كثير في «تفسر القرآن العظيم» (٢/ ٥٧):

«يقول تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ أي: منتصبة للقيام بأمر الله، في الدعوة إلىٰ

الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ قال الضحاك: هم خاصَّة الصحابة وخاصَّة الرواة، يعني: المجاهدين والعلماء.

والمقصود من هذ الآية: أن تكون فِرْقَة من الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبًا علىٰ كل فرد من الأمة بحسبه؛ كما ثبت في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رأىٰ منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**» وفي رواية: «**وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**». » اهـ.

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٤/ ١٢٨):

«و(مِنْ) في قوله: ﴿مِّنكُمْ﴾ للتبعيض، ومعناه: أنَّ الآمرين يجب أن يكونوا علماء، وليس كل الناس علماء» اهـ.

قال العلامة السعدي في «تفسيره» (ص:١٤٢):

«أي: لتكن منكم جماعة يحصل المقصود بهم في هذه الأشياء المذكورة، ومن المعلوم المتقرر أنَّ الأمر بالشيء أمرٌ به وبما لا يتم إلا به؛ فكل ما تتوقف هذه الأشياء عليه فهو مأمور به، كالاستعداد للجهاد بأنواع العدد التي يحصل بها نكاية الأعداء، وعز الإسلام، وتعلم العلم الذي يحصل به الدعوة إلىٰ الخير وسائلها ومقاصدها، وبناء المدارس للإرشاد والعلم، ومساعدة النوَّاب ومعاونتهم علىٰ تنفيذ الشرع في الناس بالقول والفعل والمال، وغير ذلك مما تتوقف هذه الأمور عليه، وهذه الطائفة المستعدة للدعوة إلىٰ الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هم خواص المؤمنين، قال تعالىٰ عنه: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالمطلوب، الناجون من المرهوب» اهـ.

(٤) وقال تعالىٰ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠].

---

(١) هو من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (٤٩) من كتاب الإيمان.

قال الطبري في «تفسيره» عند الآية (٧/ ٣٨٢):

«وفي هذه الآية الدلالة الواضحة علىٰ النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع من المبتدعة والفسقة عند خوضهم في باطلهم» اهـ.

ونقل البغوي في «تفسيره» عن ابن عباس عند الآية قال (١/ ٣٩٥):

«دخل في هذه الآية كل محدث في الدين وكل مبتدع إلىٰ يوم القيامة» اهـ.

(٥) ثم قال تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال القرطبي في «جامعه» (٤/ ١٣٤):

«مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا التغيير وتواطئوا علىٰ المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك سببًا لهلاكهم» اهـ.

قلت: فجعل ترك التغيير سببًا لهلاك الأمة، وهذا من أقوىٰ ما يستدل به علىٰ وجوب التحذير الذي يدخل تحت إنكار المنكر.

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوىٰ» (٣٥/ ٤١٤):

«فلابد من بيان بدعته والتحذير منها؛ فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أمر الله به ورسوله» اهـ.

قال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٦٥):

«﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ فمن اتصف من هذه الأمة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثناء عليهم والمدح لهم، كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب في حجَّةٍ حجَّها رأىٰ من الناس سُرْعة فقرأ هذه الآية: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ثم قال: «من سَّره أن يكون من تلك الأمة فليؤدِّ شرط الله فيها». ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]؛ ولهذا لمَّا مدح الله تعالىٰ هذه الأمة علىٰ هذه الصفات شَرَع في ذم أهل الكتاب وتأنيبهم» اهـ.

قال السعدي في تفسيره (ص: ١٤٣):

«يمدح تعالىٰ هذه الأمة ويخبر أنها خير الأمم التي أخرجها الله للناس، وذلك بتكميلهم لأنفسهم بالإيمان المستلزم للقيام بكل ما أمر الله به، وبتكميلهم لغيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتضمن دعوة الخلق إلىٰ الله وجهادهم علىٰ ذلك وبذل المستطاع في ردِّهم عن ضلالهم وغيِّهم وعصيانهم، فبهذا كانوا خير أمة أخرجت للناس، لما كانت الآية السابقة وهي قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ أمرًا منه تعالىٰ لهذه الأمة، والأمر قد يمتثله المأمور ويقوم به، وقد لا يقوم به، أخبر في هذه الآية أن الأمة قد قامت بما أمرها الله بالقيام به، وامتثلت أمر ربها، واستحقت الفضل علىٰ سائر الأمم» اهـ.

(٦) وقال تعالىٰ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨].

قال ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ٢١٣):

«وقوله: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ﴾ أي: نُبَيِّن الحق فيدحض الباطل؛ ولهذا قال: ﴿فيدمغه فإذا هو زاهق﴾ أي: ذاهب مضمحل» اهـ..

وقال القرطبي في «جامعه» (١١/ ١٥٢):

«القذف: الرمي؛ أي: نرمي بالحق علىٰ الباطل. ﴿فَيَدْمَغُهُ﴾ أي: يقهره ويهلكه، وأصل الدمغ: شج الرأس حتىٰ يبلغ الدماغ، ومنه الدامغة. والحق هنا القرآن، والباطل الشيطان في قول مجاهد؛ قال: (وكل ما في القرآن من الباطل فهو الشيطان). وقيل: الباطل كذبهم ووصفهم الله ﷻ بغير صفاته من الولد وغيره. وقيل: أراد بالحق الحجة، وبالباطل شبههم، وقيل: الحق المواعظ، والباطل المعاصي، والمعنىٰ متقارب والقرآن يتضمن الحجة والموعظة. ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ أي: هالك وتالف، قاله قتادة» اهـ.

وقال الشوكاني في «فتح القدير» (٣/ ٥٤٩):

«﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ﴾ هذا إضراب عن اتخاذ اللهو؛ أي: دع ذلك الذي

قالوا؛ فإنه كذب وباطل، بل شأننا أن نرمي بالحق علىٰ الباطل» اهـ.

وقال السعدي في «تفسيره» (ص:٥٢٠):

«يخبر تعالىٰ أنه تكفَّل بإحقاق الحق وإبطال الباطل، وأنَّ كل باطل قيل وجودل به، فإن الله يُنزل من الحق والعلم والبيان ما يدفعه فيضمحل، ويتبيَّن لكل أحد بطلانه ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ أي: مضمحل فانٍ، وهذا عام في جميع المسائل الدينية، لا يورد مبطل شبهة عقلية ولا نقلية في إحقاق باطل أو ردِّ حق إلا في أدلة الله من القواطع العقلية والنقلية ما يُذهب ذلك القول الباطل ويقمعه، فإذا هو متبيِّن بطلانه لكل أحد، وهذا يتبيَّن باستقراء المسائل، مسألة مسألة، فإنك تجدها كذلك» اهـ.

قلت: والذي يُبيِّن حال المخالف، ويظهر مخالفته، أو بدعته، ليحذرها الناس، يُنفِّذ مراد الله، وَمِمَّنْ قذف بالحق علىٰ الباطل ليهلكه ويتلفه، فإذا هو متبيِّن بطلانه وزيغه لكل أحد.

(٧) وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

قال الإمام ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ١٧٢) عند الآية:

«يقول تعالىٰ: وكما بَيَّنَّا ما تقدم بيانه من الحجج والدلائل علىٰ طريق الهداية والرشاد، وذم المجادلة والعناد ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ أي: التي يحتاج المخاطبون إلىٰ بيانها؛ ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ أي: ولتظهر طريق المجرمين المخالفين للرُّسل» اهـ.

وقال القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٢٧٢):

«كذلك نفصل لكم الآيات في كل ما تحتاجون إليه من أمر الدين، ونُبيِّن لكم أدلتنا وحججنا في كل حق ينكره أهل الباطل، ... وإذا بان سبيل المجرمين بان سبيل المؤمنين» اهـ.

وقال العلامة السعدي في «تفسيره» (ص:٢٥٨):

«﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ أي: نوضحها ونبيِّنها، ونميز بين طريق الهدىٰ من

الضلال، والغي من الرشاد؛ ليهتدي بذلك المهتدون، ويتبيَّن الحق الذي ينبغي سلوكه ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ الموصلة إلىٰ سخط الله وعذابه، فإن سبيل المجرمين إذا استبانت واتضحت أمكن اجتنابها والبُعْدُ منها، بخلاف ما لو كانت مشتبهة، فإنه لا يحصل هذا المقصود الجليل» اهـ.

* * *

الأصل الثاني
«الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من السُّنَّة»

وفي هذا الأصل ذكر طائفة من الأحاديث علىٰ سبيل المثال لا الحصر، حضرني منها عشرة أدلة:

(١) روىٰ البخاري في «صحيحه» (٦٠٣٢) في كتاب الأدب، ومسلم (٧٣/ ٢٥٩١) من حديث عائشة:

أن رجلًا استأذن النبي ﷺ، فلما رآه قال: «**بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة**»، فلما جلس تَطَلَّقَ النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلَّقت في وجهه وانبسطت إليه، فقال رسول الله ﷺ: «**يا عائشة متىٰ عهدتني فحَّاشًا؛ إنَّ شرَّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شَرِّه**» رواه البخاري تحت باب (لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحِّشًا).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٥٠١-٥٠٢):

«قوله: «**بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة**» في رواية معمر: «بئس أخو القوم وابن القوم» وهي بالمعنىٰ، قال عياض: المراد بالعشيرة: الجماعة أو القبيلة. (فلما جلس تَطَلَّقَ) بفتح الطاء المهملة وتشديد اللام: أي: أبدىٰ له طلاقة وجهه، ووقع في رواية ابن عامر: (بَشَّ في وجهه). قال الخطابي: جمع هذا الحديث علمًا وأدبًا، وليس في قول النبي ﷺ في أمته بالأمور التي يسميهم بها ويضيفها إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض، بل الواجب عليه أن يُبَيِّن ذلك ويُفصِح به ويعرف الناس أمْرَه، فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة علىٰ الأمة، ولكنَّه لِمَا جبل عليه من الكرم وأُعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة، ولم يجبهه بالمكروه؛ لتقتدي

به أمته في اتقاء شر من هذا سبيله، وفي مداراته ليسلموا من شرِّه وغائلته.

قلت: وظاهر كلامه أن يكون هذا من جملة الخصائص، وليس كذلك، بل كل من اطلع من حال شخص علىٰ شيء، وخشي أن غيره يغترُّ بجميل ظاهره فيقع في محذورٍ ما، فعليه أن يطلعه علىٰ ما يحذر من ذلك قاصدًا نصيحته[1]، وإنما الذي يمكن أن يختص به النبي ﷺ أن يكشف له عن حال من يغتر بشخص، من غير أن يطلعه المغتر علىٰ حاله، فيذم الشخص بحضرته ليتجَنَّبه المغترّ؛ ليكون نصيحة، بخلاف غير النبي ﷺ، فإن جواز ذمه للشخص يتوقف علىٰ تحقق الأمر بالقول أو الفعل ممن يريد نصحه. وقال القرطبي: في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلىٰ البدعة، مع جواز مداراتهم اتقاء شرِّهم، ما لم يؤدِّ ذلك إلىٰ المداهنة في دين الله تعالىٰ.

ثم قال تبعًا لعياض: والفرق بين المداراة والمداهنة، أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معًا، وهي مباحة، وربما استحبت، والمداهنة ترك الدين لصلاح الدنيا، والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقوله، فلم يناقض قولُه فيه فِعْلَهُ، فإن قوله فيه قول حق، وفعله معه حسن عشرة، فيزول الإشكال بحمد الله تعالىٰ» اهـ.

ونفس الحديث رواه البخاري أيضًا (٦٠٥٤) من «صحيحه» في كتاب الأدب تحت باب: (ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والرِّيَب) قال الحافظ (١٠/ ٥٢١):

«قوله: (باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد) وقد نوزع في كون ما وقع من ذلك غيبة، وإنما هو نصيحة؛ ليحذر السماع، وإنما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه ﷺ ولو واجه المقول فيه بذلك لكان حسنًا، ولكن حصل القصد بدون مواجهة.

---

(١) وذلك؛ لأن الأصل في البيان والتحذير النصح لله وفي الله وبالله وعلىٰ أمر الله تعالىٰ، متحصنًا في نُصْحِه بالإنصاف وعدم الإجحاف، والقاعدة في ذلك: «ما أُبِيحَ للضرورة يُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا» فلا يغالي في الجرح والطعن، ولكن بقدر ما يُظهر المراد، ثم يَكُفُّ.

والجواب: أن المراد أن صورة الغيبة موجودة فيه، وإن لم يتناول الغيبة المذمومة شرعًا.

قوله في الحديث: (إن شر الناس) استئناف كلام كالتعليل لتركه مواجهته بما ذكره في غيبته، ويُستنبط منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة، قال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعًا، حيث يتعين طريقًا إلىٰ الوصول إليه بها: كالتظلم، والاستعانة علىٰ تغيير المنكر، والاستفتاء، والمحاكمة، والتحذير من الشرِّ، ويدخل فيه تجريح الرواة أو الشهود، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود، وكذا من رأىٰ متفقهًا يتردد إلىٰ مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به.

وممن تجوز غيبتهم: من يتجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة، ومما يدخل في ضابط الغيبة وليس بغيبة ما تقدم تفصيله في باب: (ما يجوز من ذكر الناس، نحو قوله: الطويل والقصير) فيستثنىٰ أيضًا، والله أعلم» اهـ.

وقال النووي في «شرح مسلم» (١٦/ ١٠٩-١١٠):

«**(٢٠) باب تحريم الغيبة**): لكن تباح الغيبة لغرض شرعي، وذلك لستة أسباب:

أحدها: التظلم؛ فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلىٰ السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة علىٰ إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان، أو فعل بي كذا.

الثاني: الاستغاثة علىٰ تغيير المنكر ورد العاصي إلىٰ الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعمل كذا فازجره عنه، ونحو ذلك.

الثالث: الاستفتاء، بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان أو أبي أو أخي أو زوجي بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عنِّي؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، والأجود أن يقول: في رجل أو ولدٍ كان من أمره كذا، ومع ذلك

فالتعيين جائز لحديث هند وقولها: (إن أبا سفيان رجل شحيح)[١].

الرابع: تحذير المسلمين من الشر[٢]، وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة، والشهود والمصنِّفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب صونًا للشريعة.

ومنها: الإخبار بعيبه عند المشاورة في مواصلته.

ومنها: إذا رأيت من يشتري شيئًا معيبًا أو عبدًا سارقًا أو زانيًا أو شاربًا أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه، نصيحة، لا بقصد الإيذاء والإفساد.

ومنها: إذا رأيت متفقهًا يتردد إلىٰ فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علمًا، وخفت عليه ضرره، فعليك نصيحته ببيان حاله قاصدًا النصيحة[٣].

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها علىٰ وجهها لعدم أهليته أو لفسقه، فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به علىٰ حاله، فلا يغتر به، ويلزم الاستقامة.

الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته كالخمر، ومصادرة الناس، وجباية المكوس، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر.

السادس: التعريف، فإذا كان معروفًا بلقب فيجوز ذكره، كالأعمش، والأعرج، والأزرق، والقصير، والأعمىٰ، والأقطع، ونحوها جاز تعريفه بها، ويحرم ذكره به تنقصًا، ولو أمكن التعريف بغيره كان أَوْلَىٰ، والله أعلم» اهـ.

كذلك قال الإمام أبو العباس القرطبي (ت٦٥٦هـ) في: «الْمُفْهِم لما أُشْكِلَ من تلخيص كتاب مسلم» (٦/ ٤٦٤-٤٦٥) تحت حديث الباب وهو عنده برقم (٢٤٩٧):

---

(١) البخاري في «صحيحه» (٢٢١١)، ومسلم (١٧١٤).

(٢) وانظر إلىٰ قوله: (تحذير المسلمين من الشر)؛ فالبدع والأهواء والضلالات والمخالفات المذمومة، والأقوال الشاذة التي تخالف النصوص والأدلة، شرٌّ عظيم في دين الله ﷻ.

(٣) فنبَّه رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ قصد النصح، كما ذكر ابن حجر آنفًا، وهو قول أهل العلم سلفًا وخلفًا، وسيأتي من قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فهو قيد مهم ينبغي التزامه.

«وإذا تقررت حقيقة الغِيبَة وأن أصلها علىٰ التحريم، فاعلم أنها قد تخرج عن ذلك الأصل صور، فتجوز في بعضها، وتجب في بعضها، ويُندب إليها في بعضها:

فالأُولىٰ: كغيبة المعلن بالفسق المعروف به، فيجوز ذكره بفسقه لا بغيره مما يكون مشهورًا به؛ لقوله ﷺ: «**بئس أخو العشيرة**».

والثانية: جرح شاهد عند خوف إمضاء الحكم بشهادته، وجرح المحدِّث الذي يُخاف أن يُعمل بحديثه، أو يروىٰ عنه، وهذه أمور ضرورية في الدين معمول بها، مجمع من السلف الصالح عليها ...» اهـ.

فانظر إلىٰ قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «مجمع من السلف الصالح عليها».

(٢) ما رواه مسلم في «صحيحه» (٣٦/ ١٤٨٠) من حديث فاطمة بنت قيس لما خطبها معاوية بن أبي سفيان وأبو جهم، قال لها رسول الله ﷺ:

«**أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، أنكحي أسامة بن زيد**».

قال النووي في «شرح مسلم» (١٠/ ٧٦):

«وفيه دليل علىٰ جواز ذكر الإنسان بما فيه عند المشاورة وطلب النصيحة، ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة» اهـ.

قال القرطبي في النقل السابق آنفًا وهو يعدِّد ما يجوز من الغيبة (٦/ ٤٦٤) من «المُفْهِم»:

«ونحو ذلك: ذكر عيب من استُنْصِحْتَ في مصاهرته أو معاملته، فهذا يجب عليك الإعلام بما تعلم من هناته عند الحاجة إلىٰ ذلك علىٰ جهة الإخبار، كما قال النبي ﷺ: «**أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه**» » اهـ.

كذلك ذكر الإمام ابن عبد البر حديث فاطمة المذكور آنفًا ثم قال كما في «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (١١/ ٢٩٤):

«وأما قوله: «**أما معاوية، فصعلوك** ..» ففيه دليل علىٰ أن قول المرء في غيره ما فيه إذا سُئل عنه عند الخطبة جائز، وأن إظهار ما هو عليه من عيب فيه، صواب

لا بأس به، وليس من باب الغيبة في شيء، وهو يعارض قوله ﷺ: «**إذا قلت في أخيك ما فيه فقد اغتبته**» وقد أجمعوا علىٰ أنه جائز تبيين حال الشاهد إذا سأله عنه الحاكم، وتبيين حال ناقل الحديث، وتبيين حال الخاطب إذا سُئل عنه، وفي ذلك أوضح الدلائل علىٰ أن حديث الغيبة ليس علىٰ عمومه» اهـ.

قلت: وحديث الغيبة التي ذكر أبو عمر بن عبد البر جزءًا منه، هو:

ما رواه مسلم في «صحيحه» (٧٠/ ٢٥٨٩) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**أتدرون ما الغيبة؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهتَّه**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوىٰ (٢٨/ ٢٢٩-٢٣١):

«وأما الشخص المعيَّن فيذكر ما فيه من الشر في مواضع؛ منها ...

ومنها: أن يكون علىٰ وجه النصيحة للمسلمين في دينهم ودنياهم، كما في الحديث الصحيح عن فاطمة بنت قيس (فذكره) فبيَّن لها أن هذا فقير قد يعجز عن حقك، وهذا يؤذيك بالضرب، وكان هذا نصحًا لها، وإن تضمَّن ذكر عيب الخاطب.

وفي معنىٰ هذا: نصح الرجل فيمن يعامله، ومن يوكله ويوصي إليه، ومن يستشهده، بل ومن يتحاكم إليه، وأمثال ذلك.

وإذا كان هذا في مصلحة خاصة، فكيف بالنصح فيما يتعلَّق به حقوق عموم المسلمين: من الأمراء والحكام والشهود والعمال: أهل الديوان وغيرهم؟

فلا ريب أن النُّصح في ذلك أعظم، كما قال النبي ﷺ: «**الدين النصيحة، الدين النصيحة**» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**»[1].

وقد قالوا لعمر بن الخطاب في أهل الشورىٰ: أَمِّر فلانًا وفلانًا، فجعل يذكر في

---

(١) مسلم في الإيمان (٥٥/ ٩٥)، وذكره البخاري معلقًا في كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة**».

حق كل واحد من الستة -وهم أفضل الأمة- أمرًا جعله مانعًا من تعيينه.

وإذا كان النصح واجبًا في المصالح الدينية الخاصة والعامة: مثل نقلة الحديث الذي يغلطون أو يكذبون، كما قال يحيىٰ بن سعيد: سألت مالكًا والثوري والليث بن سعد -أظنه- والأوزاعي عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ، فقالوا: بَيِّنْ أمره.

وقال بعضهم لأحمد بن حنبل: إنه يثقل عليَّ أن أقول فلان كذا، وفلان كذا، فقال إذا سكتَّ أنت، وسكتُّ أنا فمتىٰ يَعْرِفُ الجاهلُ، الصحيحَ من السقيم؟!» اهـ.

(٣) ما رواه البخاري في «صحيحه» (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥) عن عائشة قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [آل عمران: ٧].

قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّىٰ الله فاحذروهم**».

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» (١٦/ ١٦٥):

«وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل الزيغ، وأهل البدع، ومن يَتَّبع المشكلات للفتنة» اهـ.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٢٣٩) عند الحديث:

«المراد التحذير من الإصغاء إلىٰ الذين يتَّبعون المتشابه من القرآن» اهـ.

(٤) كذلك ما رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» (٦) (باب (٤) النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمُّلها) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«**سيكون في آخر أمتي أُناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإيَّاكم وإيَّاهم**».

فأتبعه بحديث آخر (٧) عن أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ قال:

«**يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإيَّاكم وإيَّاهم، لايضلونكم ولا يفتنونكم**».

وهذا تحذيران صريحان صحيحان.

(٥) أيضًا ما رواه البخاري في «صحيحه» (٥٣٧٠)، ومسلم (١٧١٤) عن عائشة:

قالت هند: يا رسول الله، إنَّ أبا سفيان رجل شحيح فهل عَلَيَّ جُناح أن آخذ من ماله ما يكفيني وبَنِيَّ؟ قال: «**خُذي بالمعروف**» وفي رواية: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**».

قال النووي في شرح مسلم (١٢/ ٧):

«(٤) باب قضية هند) في هذا الحديث فوائد، منها .. ومنها: جواز ذكر الإنسان بما يكره إذا كان للاستفتاء والشكوىٰ ونحوهما».

قلت: ووجه الدلالة في إقرار النبي ﷺ هند علىٰ قولها: (رجل شحيح).

(٦) وهو ما رواه مسلم في «صحيحه» (٧٨/ ٤٩) من كتاب الإيمان عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**من رأىٰ منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**» اهـ

قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٢١٨ وما بعدها):

«وأما قوله ﷺ: «**فليغيِّره**» فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة.

وقد تطابق علىٰ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدِّين.

ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يُعْتَدُّ بخلافهم كما قال الإمام أبو المعالي إمام الحرمين: «لا يكترث بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء» ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافًا للمعتزلة.

وأما قول الله ﷻ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] فليس مخالفًا لما ذكرناه؛ لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنىٰ الآية: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به، فلا يضرُّكم تقصير غيركم مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨] وإذا كان كذلك، فمهما كلف به الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك علىٰ الفاعل؛

لكونه أدَّىٰ ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول، والله أعلم.

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكَّن منه بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين[١]، كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرىٰ زوجته أو ولده أو غلامه علىٰ منكر أو تقصير في المعروف.

قال العلماء رضي الله عنهم: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنِّه، بل يجب عليه فعله، فإن الذكرىٰ تنفع المؤمنين، وقد قدَّمنا أن الذي عليه الأمر والنهي لا القبول.

وكما قال ﷻ: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ [المائدة: ٩٩].

وَمَثَّلَ العلماء هذا بمن يرىٰ إنسانًا في الحمام أو غيره مكشوف بعض العورة ونحو ذلك.

ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين؛ قال إمام الحرمين: والدليل عليه إجماع المسلمين؛ فإن غير الولاة في الصدر لأول، والعصر الذي يليه، كانوا يأمرون الولاة بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، مع تقرير المسلمين إيَّاهم، وترك توبيخهم علىٰ التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية، والله أعلم.

ثم إنه إنما يأمر وينهىٰ من كان عالمًا بما يأمر به وينهىٰ عنه، وذلك لا يختلف باختلاف الشيء؛ فإن كان من الواجبات الظاهرة، والمحرمات المشهورة: كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها، فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء[٢]...

---

(١) أي: يصبح فرض عين علىٰ إنسان بعينه بعد أن كان فرض كفاية.

(٢) كما في بحثنا هذا، والرد علىٰ أهل البدع والأهواء وهذا هو الأصل، غير أن الطامة الكبرىٰ اليوم أنهم يخالفون في ما لا يسع المسلم جهله من أصول الدين فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون.

واعلم أن هذا الباب -أعني: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- قد ضيِّع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جدًّا، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه.

وإذا كثر الخبث عمَّ العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا علىٰ يد الظالم أوْشَكَ أن يعمَّهم الله تعالىٰ بعقابه: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله ﷻ أن يعتني بهذا الباب؛ فإن نفعه عظيم، لاسيما وقد ذهب معظمه، ويُخلص نيَّته، ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته؛ فإن الله تعالىٰ قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال تعالىٰ: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، واعلم أن الأجر علىٰ قدر النَّصب، ولا يتاركه أيضًا لصداقته وموادَّته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده، ودوام المنزلة لديه» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «المجموع» (٤/ ١٣):

«فالرَّادُّ علىٰ أهل البدع مجاهد، حتىٰ كان يحيىٰ بن يحيىٰ يقول: الذبُّ عن السُّنَّة أفضل من الجهاد» اهـ.

(٧) يُستدل أيضًا بما رواه البخاري في «صحيحه» (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) ورواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» تحت باب: (سياق ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، وجدالهم، والمكالمة معهم، والاستماع إلىٰ أقوالهم المحدثة وآرائهم الخبيثة) من حديث عائشة عن النبي ﷺ قال:

«**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**» أي: مردود عليه.

قال النووي في «شرح مسلم» باب (نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) (١٢/ ١١):

«قوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**» وفي الرواية الثانية: «**من**

عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

قال أهل العربية: الرد هنا بمعنىٰ المردود، ومعناه فهو باطل غير معتد به.

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ؛ فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات، وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به» اهـ.

وقال الحافظ في «فتح الباري» (٥/ ٣٢٨):

«وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام، وقاعدة من قواعده؛ فإن معناه: من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه، وقوله ردٌّ: معناه: مردود، وكأنه قال: فهو باطل غير معتد به» اهـ.

(٨) قال الإمام أبو بكر الآجري في «الشريعة» (٤/ ٢٢٤):

«ينبغي لكل من تمسك بما رسمناه في كتابنا هذا وهو: كتاب الشريعة، أن يهجر جميع أهل الأهواء من الخوارج، والقدرية، والمرجئة، والجهمية، وكل من ينسب إلىٰ المعتزلة، وجميع الروافض، وجميع النواصب، وكل من نسبه أئمة المسلمين أنه مبتدع بدعة ضلالة، وصح عنه ذلك، فلا ينبغي أن يُكلم ولا يُسلّم عليه، ولا يجالس، ولا يصلىٰ خلفه، ولا يزوج، ولا يتزوج إليه من عرفه، ولا يشاركه، ولا يعامله، ولا يناظره، ولايجادله؛ بل يذله بالهوان له، وإذا لقيته في طريق أخذت في غيرها إن أمكنك.

فإن قال: فلم لا أناظره وأجادله وأرد عليه قوله؟

قيل له: لا يؤمن عليك أن تناظره وتسمع منه كلامًا يفسد عليك قلبك، ويخدعك بباطله الذي زيَّن له الشيطان فتهلك أنت.

وهذا الذي ذكرته لك فقول من تقدم من أئمة المسلمين، وموافق لسنة رسول الله ﷺ، فأما الحجة في هجرتهم بالسنة، فقصة هجرة الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في الخروج معه في غزاته بغير عذر -كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع- رحمهم الله تعالىٰ- فأمر النبي بهجرانهم؛ وأن لا يُكلموا، وطردهم حتىٰ

نزلت توبتهم من الله ﷻ[١].

وهكذا قصة حاطب بن أبي بلتعة، لما كتب إلىٰ قريش يحذرهم خروج النبي ﷺ إليهم، فأمر النبي ﷺ بهجرته وطرده، فلما أنزل الله توبته فعاتبه الله تعالىٰ علىٰ فعله فتاب عليه[٢]» اهـ.

روىٰ البغوي في «شرح السنة» (١/ ١٩٢/ح:١٠٨) حديث كعب بن مالك ثم قال:

«وفيه دليل علىٰ أنَّ هجران أهل البدع علىٰ التأبيد، وكان رسول الله ﷺ خاف علىٰ كعب وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن الخروج معه، فأمر بِهِجْرانهم إلىٰ أن أَنْزل الله توبتهم، وعرف رسول الله ﷺ براءتهم، وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم، وعلماء السُّنَّة علىٰ هذا مُجْمِعِين متفقين علىٰ معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم» اهـ.

(٩) روىٰ ابن بطة العكبري في «الإبانة الكبرىٰ» عن أحمد بن سنان قال (٤٧٩):

«إذا جاور الرجل صاحب بدعة، أرىٰ أن يبيع داره إن أمكنه، ليتحول، وإلا هلك ولده وجيرانه».

قال ابن بطة: فنزع ابن سنان بحديث النبي ﷺ- قال: «**من سمع منكم بالدجَّال فلينأ عنه** -قالها ثلاثًا- **فإن الرجل يأتيه وهو يرىٰ أنه كاذب فيتبعه لما يرىٰ من الشبهات**» ثم رواه بسنده من حديث عمران مرفوعًا[٣].

قال ابن بطة: هذا قول الرسول ﷺ وهو الصادق المصدوق، فالله الله معشر المسلمين، لا يحملنَّ أحدًا منكم حسن ظنِّه بنفسه، وما عهده من معرفته بصحة

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٢) البخاري (٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٣) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١٩٧٦١)، وأبو داود في «مسنده» (٤٣١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٨٦١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٢١/ح: ٥٥٢)، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط مسلم.

مذهبه علىٰ المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء، فيقول: أداخله لأناظره، أو لأستخرج منه مذهبه، فإنهم أشد فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم ويسبُّونهم، فجالسوهم علىٰ سبيل الإنكار والردِّ عليهم، فما زالت بهم المباسطة وخفيُّ المكر، ودقيق الكفر حتىٰ صبوا إليهم.

(٤٨١) عن مغيرة قال: خرج محمد بن السائب، وما كان له هوىٰ فقال: «اذهبوا بنا حتىٰ نسمع قولهم، فما رجع حتىٰ أخذ بها، وعلقت قلبه».

ولقد ذكر الإمام البغوي في «شرح السنة» (١/ ١٨٩-١٩٦) طائفة من الآيات والأحاديث التي ذَكَرْتُها ثم قال:

«ولقد أخبر ﷺ عن افتراق هذه الأمة، وظهور الأهواء والبدع فيهم، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنَّتَه، وسُنَّةَ أصحابه رضي الله عنهم، فعلىٰ المرء المسلم إذا رأىٰ رجلًا يتعاطىٰ[1] شيئًا من الأهواء والبدع معتقدًا، أو يتهاون بشيء من السنن أن يهجره، ويبترأ منه، ويتركه حيًّا وميِّتًا، فلا يسلِّم عليه إذا لقيه، ولا يجيبه إذا ابتدأ، إلىٰ أن يترك بدعته، ويراجع الحق» اهـ.

قلت: هل علمت خطورة المسألة، وأن الأمر جلل عظيم السوء؟! إنها المهلكة، مهكلة المعتقد، بل الدين كله لكل من لم يحذر عاقبة الأهواء والضلالات وأهلها.

(١٠) ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٢٧٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٦٣١/ح: ٧٠٨٩): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**كذب أبو السنابل**».

---

(١) فانظر إلىٰ قوله: (يتعاطىٰ) الذي يُستعمل في تعاطي المخدرات !!
قلت: هي أشد فتكًا وأسرع هلاكًا وانتشارًا وذيوعًا من أنواع المخدِّرات المختلفة، فالأُولىٰ تفسد جزءًا من الجسد، والثانية تفسد علىٰ المرء دينه ومعتقده، ومن ثَمَّ دنياه وآخرته، نعوذ بالله من الخِذْلان.

قال الإمام ابن رجب الحنبلي في رسالته «الفرق بين النصيحة والتعيير» (٣/ ٤٦٧) من مجموع رسائله:

«وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره علىٰ قائله يقول: كذب فلان، ومن هذا قول النبي ﷺ: «**كذب أبو السنابل**» لما بلغه أنه أفتىٰ أن المتوفىٰ عنها زوجها إذا كانت حاملًا، لا تحلُّ بوضع الحمل حتىٰ يمضي عليها أربعة أشهر وعشر» اهـ.

قلت: والشاهد: أن المُنْكِرَ علىٰ المخالفين، حتىٰ لو غلَّظ لهم القول -حمية علىٰ دين الله- فلا يصرفك غلظ قوله عن أصل المسألة، وهو إنكار المنكر وإظهار الحق، وبيان الخطأ، فتتعاطف مع المخطئ وتسيئ وتُنكر علىٰ المُنكر المظهِر للحق، فهذا من تلبيس إبليس.

* * *

الأصل الثالث

«الدليل من الإجماع علىٰ وجوب التحذير والبيان»

إذا تقرر عندك ما مضىٰ من الأصلين السابقين، وعلمت الدليل علىٰ المطلوب من الوحيين الكتاب والسنة، فإليك بيان اتفاق المسلمين سلفًا وخلفًا علىٰ ما قلنا:

(١) الإجماع الذي نقله شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني في «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص: ٢٩٨-٢٩٩، ٣١٥-٣١٦)[1] **وهو** يتكلم عن عقيدة الفرقة الناجية، أهل السنة والجماعة، قال:

«ويتحابُّون في الدين ويتباغضون فيه، ويتقون الجدال في الله والخصومات فيه، ويجانبون أهل البدع والضلالات، ويعادون أصحاب الأهواء والجهالات، ويقتدون بالسلف الصالحين من أئمة الدين وعلماء المسلمين، ويتمسكون بما كانوا به متمسكين من الدين المتين والحق المبين، ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم، ولا يجادلونهم في الدين ولا يناظرونهم، ويرون صَوْنَ آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرَّت بالأذان وقرَّت في القلوب ضرَّت وجرَّت إليها من الوسواس والخطرات الفاسدة ما جرَّت، وفيه أنزل الله ﷻ قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام: ٦٨]... وهذه الجمل التي أثبتُّها في هذا الجزء كانت معتقدهم جميعهم، لم يخالف فيها بعضهم، بل أجمعوا عليها كلها.

واتفقوا مع ذلك، علىٰ القول بقهر أهل البدع وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم،

---

(١) طبعة دار العاصمة.

وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلىٰ الله بمجانبتهم ومهاجرتهم» اهـ.

قلت: فها أنت ترىٰ -رحمك الله تعالىٰ- علىٰ أي الأشياء اتفقوا وأجمعوا قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

(٢) الإجماع الذي نقله شيخ الإسلام ابن تيمية: وهو كما في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٢٣١-٢٣٢) حيث قال:

«ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم، **وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين**. حتىٰ قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا صام وصلىٰ واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل.

فبيَّن أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم، من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم علىٰ ذلك واجب علىٰ الكفاية **باتفاق المسلمين**.

ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً» اهـ.

ونقل الإجماع أيضًا كما في «المجموع» حيث قال (٢٨/ ٢١٩-٢٢١):

«وسئل عن قوله ﷺ: «لا غيبة لفاسق»[(١)]؟ ورجل شاجر رجلين: أحدهما شارب خمر، أو جليس في الشرب، أو آكل حرام، أو حاضر الرقص، أو السماع للدف، أو الشبابة[(٢)]: فهل علىٰ من لم يُسَلِّم عليه إثم؟

---

(١) لم يصح مرفوعًا كما قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ح:٩١٩) وقال: «وأخرج في «الشعب» له (أي: للبيهقي) بسند جيد عن الحسن أنه قال: «ليس في أصحاب البدع غيبة» ونقل عن البيهقي أنه قال علىٰ الأثر المذكور: ولو صح، فهو في الفاسق المعلن بفسقه» اهـ.

(٢) الشبابة: آلة معازف موسيقية كالمزمار.

فأجاب: أما الحديث فليس هو من كلام النبي ﷺ، ولكنه مأثور عن الحسن البصري، أنه قال: «أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس»[١]، وفي حديث آخر: «من ألقىٰ جلباب الحياء فلا غيبة له»[٢].

وهذا النوعان يجوز فيهما الغيبة بلا نزاع بين العلماء:

أحدهما: أن يكون الرجل مظهرًا للفجور، مثل: الظلم والفواحش، والبدع المخالفة للسنة[٣]، فإذا أظهر المنكر، وجب عليه الإنكار عليه بحسب القدرة، كما قال النبي ﷺ: «**من رأىٰ منكم منكرًا فليغيِّره...**»[٤] فمن أظهر المنكر، وجب عليه الإنكار، وأن يُهجر ويُذمَّ علىٰ ذلك، فهذا معنىٰ قولهم: من ألقىٰ جلباب الحياء فلا غيبة له.

بخلاف من كان مستترًا بذنب مستخفيًا، فإن هذا يُستر عليه، لكن يُنصح سرًّا ويهجره من عرف حاله حتىٰ يتوب، ويذكر أمره علىٰ وجه النصيحة.

النوع الثاني: أن يستشار الرجل في مناكحته ومعاملته أو استشهاده، ويعلم أنه لا يصلح لذلك، فينصحه مستشاره ببيان حاله، كما ثبت في «الصحيح» (فذكر حديث: «**أما معاوية فصعلوك...**»[٥]).

فبيَّن النبي ﷺ الخاطبين للمرأة.

فهذا حجة لقول الحسن: أترغبون عن ذكر الفاجر! اذكروه بما فيه يحذره الناس؛ فإن النصح في الدين أعظم من النصح في الدنيا، فإذا كان النبي ﷺ نصح المرأة في دنياها، فالنصيحة في الدين أعظم.

---

(١) ذكر السخاوي في النقل السابق: أن هذا الأثر لا يصح وأنه به الجارود، وهو ممن رُمِي بالكذب، ونقل عن الدارقطني أنه قال: «هو من وضعه ثم سرقه منه عمر بن الأزهر وسليمان بن عيسىٰ، وسليمان وعمر كذابان».

(٢) نقل السخاوي أيضًا في «المقاصد الحسنة» عن البيهقي قوله: «إنه ليس بالقوي».

(٣) فانظر كيف سمَّىٰ البدع المخالفة للسنة فجورًا. !

(٤) سبق تخريجه، وهو في «صحيح مسلم».

(٥) متفق عليه، وقد مرَّ.

وإذا كان الرجل يترك الصلوات، ويرتكب المنكرات، وقد عاشره من يخاف أن يفسد دينه، بيَّن أمره له لتُتَّقىٰ معاشَرَتُه.

وإذا كان مبتدعًا يدعو إلىٰ عقائد تخالف الكتاب والسنة، أو يسلك طريقًا يخالف الكتاب والسنة، ويخاف أن يضل الرجل الناس بذلك، بيَّن أمره للناس ليتقوا ضلاله ويعلموا حاله وهذا كله يجب أن يكون علىٰ وجه النصح وابتغاء وجه الله -تعالىٰ- لا لهوىٰ الشخص مع الإنسان، بل يكون الناصح قصده أن الله يصلح ذلك الشخص، وأن يكفي المسلمين ضرره في دينهم ودنياهم، ويسلك في هذا المقصود أيسر الطرق التي تمكنه» اهـ.

قلت: هذا هو الضابط الذي لا ينبغي أن يغفل عنه المبيِّن والمحذِّر، ويتعاهده دائمًا بنيَّة صادقة في قلبه؛ حتىٰ يكون عمله قربة إلىٰ الله تعالىٰ، فإن مدار وملاك هذا الأمر من التحذير والتبيين، إنما هو النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، ابتغاء وجه الله الكريم سبحانه ذي الجلال والإكرام، ومن ثمَّ، فليس الأمر رغبة في زلل الآخر أو تصيُّد أخطاء له، إنما هو الحب في الله والبغض في الله، وحتىٰ لا يُبَدَّل ويُغيَّر دين الله عند بعض الناس، نسأل الله صلاح النيَّات، والسداد والتوفيق إلىٰ طريق الخيرات.

(٣) الإجماع الذي نقله الإمام أبو العباس القرطبي.

قال كما في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٦/ ٤٦٤) تحت حديث (٢٤٩٧) وهو يتكلم عن حديث: «**بئس أخو العشيرة**» وقد مرَّ وهو متفق عليه:

قال: «كغيبة المعلن بالفسق المعروف به، فيجوز ذكره بفسقه لا بغيره، مما يكون مشهورًا به، لقوله ﷺ: «بئس أخو العشيرة»، وجرح شاهد عند خوف إمضاء الحكم بشهادته، وجرح المحدِّث الذي يخاف أن يعمل بحديثه أو يُروىٰ عنه، وهذه أمور ضرورية في الدين معمول بها، مجمع من السلف الصالح عليها.

ونحو ذلك: ذكر عيب من استنصحت في مصاهرته أو معاملته، فهذا يجب عليك الإعلام بما تعلم من هناته عند الحاجة إلىٰ ذلك علىٰ جهة الإخبار كما قال

النبي ﷺ: «**أما معاوية فصعلوك..**». » اهـ .

(٤) الإجماع الذي نقله أبو عمر بن عبد البر كما في «التمهيد»:

فقال (١١/ ٢٩٤)[١] وهو يتكلم علىٰ حديث: «**أما معاوية فصعلوك**»:

«وقد أجمعوا علىٰ أنه جائز تبيين حال الشاهد إذا سأل عنه الحاكم، وتبيين حال ناقل الحديث، وتبيين حال الخاطب إذا سُئل عنه، وفي ذلك أوضح الدلائل علىٰ أن حديث الغيبة ليس علىٰ عمومه» اهـ.

(٥) الإجماع الذي نقله الإمام ابن رجب الحنبلي:

وذلك كما في رسالته «الفرق بين النصيحة والتعيير» حيث قال في أولها مفتتحًا:

«اعلم أنَّ ذكر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مجرد الذمِّ والعيب والنقص. فأما إذا كان فيه مصلحة لعامة المسلمين أو خاصة لبعضهم، وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرم، بل مندوب إليه.

وقد قرر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل، وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة، وردُّوا علىٰ من سوَّىٰ بينهما من المتعبِّدين وغيرهم ممن لا يتَّسع علمه.

ولا فرق بين الطعن في رواة حفَّاظ الحديث والتمييز بين من تُقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبيين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة، وتأوَّل شيئًا منها علىٰ غير تأويله، وتمسَّك بما لا يتمسك به؛ ليُحذِّر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، وقد أجمع العلماء علىٰ جواز ذلك أيضًا. ولهذا تجد كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية من التفسير وشروح الحديث والفقه واختلاف العلماء وغير ذلك، ممتلئة بالمناظرات وردِّ أقوال من تُضَعَّفُ أقواله من أئمة السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. ولم يُنكر ذلك أحدٌ من أهل العلم، ولا ادَّعىٰ فيه طعنًا علىٰ من ردَّ عليه قوله، ولا ذمًّا ولا نقصًا، اللهم إلا أن يكون المصنِّف ممن يُفْحِشُ في

---

(١) طبعة دار الفاروق الحديثة، القاهرة، مرتبة علىٰ الأبواب الفقهية.

الكلام ويُسيئ الأدب في العبارة فيُنكر عليه فحاشته وإساءته، دون أصل ردِّه ومخالفته؛ إقامة للحجج الشرعية والأدلة المعتبرة.

وسبب ذلك: أن علماء الدين كلهم مجمعون علىٰ قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ؛ ولأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمته هي العليا.

وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه، ليس هو مرتبة أحد منهم ولا ادعاه أحد من المتقدمين، ولا من المتأخرين؛ فلهذا كان أئمة السلف المجمع علىٰ علمهم وفضلهم يَقْبَلُون الحق ممَّن أورده عليهم، وإن كان صغيرًا، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم... ولا يكون داخلًا في باب الغيبة بالكلية، فلو فُرض أن أحدًا يكره إظهار خطئه المخالف للحق، فلا عبرة بكراهته لذلك، فإنَّ كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفًا لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب علىٰ المسلم أن يحب ظهور الحق، ومعرفة المسلمين به، سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته» اهـ.

(٦) الإجماع الذي نقله الإمام النووي في «شرح مسلم»:

فقال (١/ ١٠٧) وهو يشرح مقدمة مسلم تحت باب: (فرع في جملة المسائل والقواعد التي تتعلق بهذا الباب):

«اعلم أن جرح الرواة جائز، بل واجب بالاتفاق؛ للضرورة الداعية إليه؛ لصيانة الشريعة المكرَّمة، وليس هو من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة لله تعالىٰ ورسوله ﷺ والمسلمين.

ولم يزل فضلاء الأمة وأخيارهم، وأهل الورع منهم يفعلون ذلك، كما ذكر مسلم في هذا الباب عن جماعات منهم ما ذكره، وقد ذكرت أنا قطعة صالحة من كلامهم فيه في أول شرح «صحيح البخاري»[1] رَحِمَهُ اللَّهُ. ثم علىٰ الجارح تقوىٰ الله تعالىٰ في ذلك، والتثبُّت فيه، والحذر من التساهل بجَرْحِ سَلِيمٍ من الجرح، أو ينقص من لم يظهر نقصه؛ فإن مفسدة الجرح عظيمة؛ فإنها غيبة مؤبدة» اهـ.

---

(١) لم يُطبع بعد.

قلت: وهذا منه رَحِمَهُ اللَّهُ ترهيب شديد لكل من سوَّلت له نفسه تجريح الناس بدون تثبُّت أو تبيُّن، أو أن يكون سريعًا في هوىٰ نفسه، تحركه شهوة لسانه بالسوء، فيُجَرِّح في الناس بسكين الزور والبهتان والباطل.

كذلك قال النووي في «شرح مسلم» (١٦/ ١٠٧):

«تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوه: منها جرح المجروحين من الرواة، والشهود والمصنِّفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب صونًا للشريعة» اهـ.

قلت: فهذه ستَّة إجماعات في بيان وجوب التحذير والبيان لمن خالف الكتاب والسنة والإجماع وسبيل المؤمنين نصيحة لله وفي الله وبالله وعلىٰ أمر الله -تبارك وتعالىٰ-.

بل نقل النووي الإجماع في شرحه لمسلم أيضًا علىٰ وجوب تغيير المنكر فقال (٢/ ٢١٨) وهو يتكلم علىٰ حديث: «**من رأىٰ منكم منكرًا فليغيِّره**»:

«قوله ﷺ: «**فليغيِّره**» فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق علىٰ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين» اهـ. وقد مرَّ تفصيلًا في الأصل الثاني.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «المجموع» (٢٨/ ٢٣٢-٢٣٤):

«وأعداء الدين نوعان: الكفار، والمنافقون. وقد أمر الله نبيَّه بجهاد الطائفتين في قوله: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحريم: ٩]، فإذا كان أقوام منافقون يبتدعون بدعًا تخالف الكتاب ، ويلبِّسونها علىٰ الناس، ولم تُبَيَّن للناس، فَسَدَ أَمْرُ الكتابِ، وبُدِّل الدين، كما فسد دين أهل الكتاب قبلنا بما وقع فيه من التبديل الذي لم يُنكر علىٰ أهله.

وإذا كان أقوام ليسوا منافقين، لكنهم سماعون للمنافقين، قد التبس عليهم أمرهم حتىٰ ظنُّوا قولهم حقًّا، وهو مخالف للكتاب، وصاروا دعاةً إلىٰ بدع المنافقين، كما قال تعالىٰ: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]، فلابد -أيضًا- من بيان حال هؤلاء، بل الفتنة بحال هؤلاء أعظم؛ فإن فيهم إيمانًا يوجب موالاتهم، وقد دخلوا في

بدع من بدع المنافقين التي تفسد الدين، فلابد من التحذير من تلك البدع، وإن اقتضىٰ ذلك ذكرهم وتعيينهم[١]، بل ولو لم يكن قد تلقوا تلك البدعة عن منافق، لكن قالوها ظانين أنها هدىٰ، وأنها خير، وأنها دين، ولو لم تكن كذلك، لوجب بيان حالها؛ ولهذا وجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة، وإن كان المخطئ المجتهد مغفورًا له خطؤه، وهو مأجور علىٰ اجتهاده، فبيان القول والعمل الذي يدل عليه الكتاب والسنة واجب» اهـ.

وعليه، فقد بيَّن شيخ الإسلام -رحمه الله تعالىٰ- أن البيان والتحذير واجب بشكل عام في حق أهل البدع والأهواء، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة، وفي ا لحديث والرواية، ونحو ذلك؛ صيانة للشريعة، وحراسة لدين الله من التبديل والتحريف.

* * *

(١) يقصد رَحِمَهُ اللَّهُ ذكرهم بأسمائهم، حتىٰ يكتمل البيان والتحذير، وذلك إذا اقتضىٰ الأمر ذلك، فإن حصلت الثمرة والمقصود بغير هذا، اكتفي به، والضرورة تُقَدَّر بقدرها.

الأصل الرابع

«البيان والتحذير ومنهج السلف الكرام الأصفياء»

قد مرَّ عليك في الأصل السابق إجماع السلف الكرام علىٰ وجوب البيان والتحذير، وذلك بعد الاستدلال بالكتاب والسنة، وفي هذا الأصل زيادة في التفصيل والتبيين؛ ليكتمل المطلوب وتظهر الحجة في بيان المحجة:

بوَّب الإمام أبو القاسم اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ١١٠) بابًا: (سياق ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، وجدالهم، والمكالمة معهم، والاستماع إلىٰ أقوالهم المحدثة، وآرائهم الخبيثة).

روىٰ تحته مجموعة من الآثار والأحاديث ذكرتُ في الأصل الثاني فيها ما ثبت عن رسول الله ﷺ، وأذكر منها الآن ما يناسب السياق:

فروىٰ عن عمر بن الخطاب أنه قال (٢٠١):

«إيَّاكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا».

وروىٰ عن علي بن أبي طالب قال (٢٠٣):

«سيأتي قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله».

وعن قتادة قال (٢٥٦):

«إن الرجل إذا ابتدع بدعة، ينبغي لها أن تذكر؛ حتىٰ تحذر».

وعن الأوزاعي عن يحيىٰ بن كثير قال (٢٥٩):

«إذا لقيت صاحب بدعة في طريق، فخذ في غيره».

وروىٰ عن ابن المبارك قال (٢٦٠):

«يكون مجلسك مع المساكين، وإيَّاك أن تجالس صاحب بدعة».

وعن الفضيل بن عياض قال (٢٦١):

«من أتاه رجل فشاوره، فدَلَّه علىٰ مبتدع، فقد غش الإسلام، واحذروا الدخول علىٰ أصحاب البدع، فإنهم يَصُدُّون عن الحق».

وقال الفضيل (٢٦٣):

«لا تجلس مع صاحب بدعة، أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه».

وعنه قال (٢٦٤):

«صاحب البدعة لا تأمنه علىٰ دينك، ولا تشاوره في أمرك، ولا تجلس إليه، من جلس إلىٰ صاحب بدعة ورَّثَهُ الله العَمَىٰ».

وعنه قال (٢٦٧): «أدركت خيار الناس كلهم أصحاب سنة وينهون عن أصحاب البدع».

وروىٰ عن الحسن أنه قال (٢٧٠):

«صاحب البدعة لا يقبل الله له صلاة ولا صيامًا ولا حجًّا ولا عمرة، ولا جهادًا، ولا صرفًا ولا عدلًا».

وروىٰ عن إبراهيم بن ميسرة قال (٢٧٣):

«ومن وقَّر صاحب بدعة فقد أعان علىٰ هدم الإسلام».

وروىٰ عن الشافعي أنه قال (٣٠٣):

«ما تَرَدَّىٰ أحدٌ بالكلام فأفلح».

وذكر الإمام البغوي في «شرح السنة» عن الإمام سفيان الثوري قال (١/ ١٩٤):

«من سمع بدعة فلا يحكها لجلسائه؛ لا يلقيها في قلوبهم».

كذلك روىٰ الإمام أبو بكر الآجري في «الشريعة»: باب ذكر هجرة أهل البدع والأهواء، آثارًا في المسألة، منها:

ما رواه عن أبي قلابة أنه كان يقول (٢٠٩٨):

«لا تجالسوا أهل البدع ولا تجادلوهم؛ فإنِّي لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة أو يُلَبِّسُوا عليكم في الدين بعض ما لُبِّسَ عليهم».

وقال أيضًا أبو قلابة (٢١٠٦):

«ما ابتدع رجل قط بدعة إلا استحل السيف».

وهذا من أخطر ما يكون لمن تدَبَّره، وفيه تحذير عظيم من البدع والمبتدعين، وأن عاقبة البدعة إلىٰ الدم والذبح، ورفع السكينة والطمأنينة والأمن والأمان، وذيوع الذُّعر والشر، ومهلكة للمسلمين، وقد رأت الأمة في هذه السنة الحزينة السوداء طرفًا عظيمًا من هذا، فاعلموا -رحمكم الله- السنن من البدع، والخير من الشر، والهدىٰ من الضلال، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وصحبه الكرام رضي الله عنهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٣٥/ ٤١٤):

«والبدعة التي يُعد بها الرجل من أهل الأهواء: ما اشتهر عند أهل العلم بالسُّنَّة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية والمرجئة» اهـ.

وعن سفيان الثوري قال (٢١١٦):

«اتقوا هذه الأهواء المضلة».

ثم روىٰ تحت باب (عقوبة الإمام والأمير لأهل الأهواء).

فروىٰ عن إبراهيم بن أبي عبلة قال (٢١٢٤):

«كنت عند عبادة بن نسي فأتاه رجل فأخبره أنَّ أمير المؤمنين هشامًا قطع يَدَ غَيْلَان ولسانه وصَلَبَه، قال له: حق ما تقول؟ قال: نعم؛ قال: أصاب والله السنة والقضية، ولأكتبن إلىٰ أمير المؤمنين فلأُحَسِّنَنَّ له ما صنع».

وغيلان هو الدمشقي الذي تكلم في القدر.

قلت: هكذا حال سلفنا الكرام مع أهل الأهواء والضلالات، الذين يلبِّسون علىٰ الناس دينهم فاعرفوه إخوة الإسلام وافهموه.

وروىٰ عن حبيب بن أبي حبيب قال (٢١٢٦):

«شهدت خالد بن عبد الله القسري وهو يخطب، فلما فرغ من خطبته، وذلك يوم النحر، فقال: ارجعوا فضحُّوا تقبل الله منكم، فإني مُضَحٍّ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله تعالىٰ لم يكلم موسىٰ تكليمًا، ولم يتخذ إبراهيم خليلًا -سبحانه وتعالىٰ عما يقول الجعد بن درهم علوًّا كبيرًا- ثم نزل فذبحه».

قلت: بل يجب عقوبة الساكت عنهم والمخذِّل:

قال شيخ الإسلام كما في «المجموع» (٢/ ١٣٢):

«ويجب عقوبة كل من انتسب إليهم، أو ذبَّ عنهم، أو أثنىٰ عليهم، أو عَظَّمَ كتبهم، أو عُرِفَ بمساعدتهم ومعاونتهم، أو كره الكلام فيهم، أو أخذ يعتذر لهم بأن هذا الكلام لا يدري ما هو، أو: من قال: إنه صنف هذا الكتاب، وأمثال هذه المعاذير التي لا يقولها إلا جاهل أو منافق، بل تجب عقوبة كل من عرف حالهم، ولم يعاون علىٰ القيام عليهم؛ فإن القيام علىٰ هؤلاء من أعظم الواجبات؛ لأنهم أفسدوا العقول والأديان علىٰ خلقٍ من المشايخ والعلماء، والملوك والأمراء، وهم يسعون في الأرض فسادًا ويصدون عن سبيل الله.

فضررهم في الدين أعظم من ضرر من يُفسد علىٰ المسلمين دنياهم، ويترك دينهم كقطاع الطريق، وكالتتار الذين يأخذون منهم الأموال ويبقون لهم دينهم، ولا يستهين بهم إلا من لم يعرفهم، فضلالهم أعظم من أن يوصف» اهـ.

قلت: فهل بعد هذا البيان من شيخ الإسلام وإمام البيان بيانٌ؟!

أسأل الله -جل وعلا- أن يفتح القلوب للحق، وأن يهدي المسلمين إلىٰ الطريق القويم، والصراط المستقيم.

وبوَّب الإمام ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» بابًا: (باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان) وروىٰ تحته طائفة من الآثار، منها:

ما رواه عن ابن عباس قال (٣٧٦):

«لا تجالس أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم ممرضة للقلوب».

وروىٰ عن إبراهيم النخعي قال (٣٧٩):

«لا تجالسوا أصحاب الأهواء، فإني أخاف أن ترتدَّ قلوبكم».

وروىٰ عن حمَّاد بن زيد أنه قال (٣٩١):

«ولا يُمَكِّنْ سمعه من ذي هوىٰ».

وروىٰ عن عمرو بن قيس الملائي قال (٣٩٥):

«كان يقال: لا تجالس صاحب زيغ فيزيغ قلبك».

وروىٰ عن مفضَّل بن مُهَلْهَل قال (٣٩٩):

«لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدِّثك ببدعته حذرته، وفررت منه، ولكنَّه يحدثك بأحاديث السنة في بدوِّ مجلسه، ثم يُدخل عليك بدعته فلعلَّها تلزم قلبك، فمتىٰ تخرج من قلبك».

وروىٰ عن هشام بن حسان قال (٤٠٤):

«قال رجل لابن سيرين: إنَّ فلانًا يريد أن يأتيك، ولا يتكلم بشيء، قال: (قل لفلان: لا، ما يأتيني، فإنَّ قلب ابن آدم ضعيف، وإني أخاف أن أسمع منه كلمه، فلا يرجع قلبي إلىٰ ما كان)».

وروىٰ مثله عن ابن طاوس (٤٠٥).

وروىٰ عن عبد الرزاق قال (٤٠٦):

«قال لي إبراهيم بن محمد بن أبي يحيىٰ: أرىٰ المعتزلة عندكم كثيرًا؟ قلت: نعم، وهم يزعمون أنك منهم، قال: أفلا تتدخل معي هذا الحانوت حتىٰ أكلمك؟ قلت: لا. قال: لم؟ قلت: لأن القلب ضعيف، والدِّين ليس لمن غلب».

وروىٰ عن سلَّام بن أبي مطيع (٤٠٧):

«أنَّ رجلًا من أصحاب الأهواء قال لأيوب السختياني: يا أبا بكر أسألك عن كلمة؟ قال أيوب -وجعل يشير بإصبعه-: ولا نصف كلمة، ولا نصف كلمة».

وعن أبي إدريس الخولاني قال (٤١٦):

«ألا إن أبا جميلة لا يؤمن بالقدر، فلا تجالسوه».

وروىٰ عن أبي حمزة قال (٤١٩):

«سُئل الشعبي عن مسألة فقال: (لا تجالس أصحاب القياس، فتحل حرامًا أو تحرم حلالًا)».

وروىٰ عن ابن عون عن محمد بن سيرين (٤٣٧):

«أن رجلًا أتاه فسأله عن القدر فقال محمد: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠] فأعاد عليه الكلام، فوضع محمد يديه في أذنيه، قال: ليخرجنَّ عنِّي، أو لأخرجن عنه. قال: فخرج الرجل، فقال محمد: إن قلبي ليس بيدي، وإني لا آمن من أن يبعث في قلبي شيئًا لا أقدر أن أخرجه منه، وكان أحب إليَّ أن لا أسمع كلامه».

فانظر -رحمك الله- إلىٰ أئمة هذا الدين من السلف الصالحين، هذا صنيعهم، لتعلم خطورة وعظم الاستماع إلىٰ أهل الأهواء، فلا يثق المرء منَّا في نفسه ثقة تؤدي به إلىٰ الهلاك والزيغ، بل كيف بكم وبزمان يصل فيه صوت البدعة والمبتدعين إلىٰ آذان الملايين؛ بل وإلىٰ حُجَر نومهم؟! قال تعالىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

وروىٰ عن مبشِّر بن إسماعيل الحبليِّ (٤٣٥):

«قيل للأوزاعي: إنَّ رجلًا يقول: أنا أجالس أهل السنة، وأجالس أهل البدع، فقال الأوزاعي: (هذا رجل يريد أن يساوي بين الحق والباطل)».

وروىٰ عن يوسف بن أسباط قال (٤٤٠):

«ما أُبالي سألت صاحب بدعة عن ديني، أو زنيت» أي: الفعلان في الإثم والهلاك سواء.

وروىٰ عن سفيان الثوري قال (٤٥٢):

«ما من ضلالة إلَّا ولها زينةٌ، فلا تُعرِّض دينك إلىٰ من يبغِّضه إليك».

وروىٰ عن محمد بن النضر الحارثي قال (٤٥٣):

«إنَّ أصحاب الأهواء قد أخذوا في تأسيس الضلالة وطمس الهدىٰ؛ فاحذروهم».

وروىٰ عن أبي الجوزاء قال (٤٧١):

«لأن تجاورني القردة والخنازير في دارٍ أحب إليَّ من أن يجاورني رجل من أهل الأهواء، وقد دخلوا في هذه الآية: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩]».

وروىٰ عن أحمد بن سنان قال (٤٧٨):

«لأن يجاورني صاحب طنبور[1]، أحبُّ إليَّ من أن يجاورني صاحب بدعة؛ لأن صاحب الطنبور أنهاه، وأكسر الطنبور، والمبتدع يُفسد الناس والجيران والأحداث».

وقال (٤٧٩): «إذا جاور الرَّجل صاحب بدعة، أرىٰ له أن يبيع داره إنْ أمكنه، وليتحول، وإلَّا هلك ولده وجيرانه».

وروىٰ عن أحمد بن أبي الحواري قال (٤٨٣):

«قال لي عبد الله بن البسريِّ -وكان من الخاشعين-: ما رأيت قطُّ أخشع منه: (ليس السنة عندنا أن تردَّ علىٰ أهل الأهواء، ولكنَّ السنة أن لا تكلم أحدًا منهم)».
وهذا سدٌّ لذريعة الضلال.

وروىٰ عن حنبل بن إسحاق بن حنبل قال (٤٨٦):

«كتب رجل إلىٰ أبي عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ (يعني: أحمد بن حنبل) كتابًا يستأذنه فيه أن يضع كتابًا يشرح فيه الردَّ علىٰ أهل البدع، وأن يحضر مع أهل الكلام فيناظرهم ويحتج عليهم، فكتب إليه أبو عبد الله: (بسم الله الرحمن الرحيم، أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنَّا نسمع -وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم- أنهم كانوا يكرهون الكلام والجلوس إلىٰ أهل الزيغ، وإنَّما الأمور في التسليم والانتهاء إلىٰ ما كان في كتاب الله، أو سنة رسول الله، لا في الجلوس مع

---

(١) وهي آلة معازف، موسيقية، تشمل العود والكمنجة. (المعجم الوجيز: ص٣٩٥).

أهل البدع والزَّيغ لتردَّ عليهم؛ فإنَّهم يلبِّسون عليك، وهم لا يرجعون[1]، فالسَّلامة إن شاء الله في ترك مجالستهم والخوض معهم في بدعتهم، وضلالتهم، فليتق الله امرؤٌ، ولْيَصْبِرْ إلىٰ ما يعود عليه نفعه غدًا من عمل صالحٍ يقدِّمه لنفسه علىٰ المحال فيه، وطلب الحجة لما خرج منه بحق أو بباطل ليزيِّن به بدعته، وما أحدث، وأشدُّ من ذلك أن يكون قد وضعه في كتاب قد حمل عنه، فهو يريد أن يُزيِّن ذلك بالحق والباطل، وإن وضح له الحقُّ في غيره، ونسأل الله التوفيق لنا ولك والسلام عليك)».

وروىٰ عن ابن عون قال (٤٩١):

«من يجالس أهل البدع أشد علينا من أهل البدع».

وعن عبد الله بن مسعود قال (٥٠٥):

«اعتبروا الرجل بمن يصاحب؛ فإنما يصاحب من هو مثله».

وروىٰ عن محمد بن عبيد الله الغلابيِّ يقول (٥١٥):

«يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلا التآلف».

قلت: ما أقواه علىٰ قلوب أهل الأهواء!!

وروىٰ عن أحمد بن حنبل قال (٦٨٨، ٦٨٩):

«صاحب الكلام لا يخرج حبُّ الكلام من قلبه، إنه لا يفلح، كلَّما تكلم بمُحْدَثَةٍ حمل نفسه علىٰ الذبِّ عنها، إذا رأيت الرَّجل يحبُّ الكلام فاحذره».

ثم ختم الإمام ابن بطة هذه الآثار بكلام قال فيه (١/ ٣٣٥-٣٣٧):

«فقد فاض البحر العميق، فاستغنىٰ عن هذا التمييز، والنَّظر والتدقيق، وفقدت تلك الأعيان، وصارت الزَّندقة يَتَفَكَّهُ بها الأحداثُ والشُّبَّانُ، ظاهرة في السوقة والعوام، وصار التعريض تصريحًا، والتمريض تصحيحًا، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، مَسَّكنا الله وإيَّاكم بعروته الوثقىٰ، وأعاذنا وإيَّاكم من مضلات الهوىٰ، ولا جعلنا وإيَّاكم ممن باع آخرته بالدنيا إنه سميع قريب ....

---

(١) وهذه حقيقة مهمة؛ لذلك أوصي إخواني من الدعاة وطلبة العلم أن يتوجَّهوا بدعوتهم إلىٰ الله علىٰ بصيرة، إلىٰ من لم تتلوَّث عقيدتهم بعد، فيؤصِّلون فيهم المعتقد الحق.

ورحم الله أئمتنا السابقين، وشيوخنا الغابرين، فلقد كانوا لنا ناصحين، وجمعنا وإيَّاهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا، ولا جعلنا من الأئمة المضلين، ولا ممَّن خلف محمدًا ﷺ في أمته بمخالفته، وجاهدَه لمحاربته، والطعن علىٰ سُنَّته، وشتم أصحابه، ودعاء الناس بالغش لهم إلىٰ الضلال وسوء المقال» اهـ.

وأختم هذا الأصل بهذا النقل المهم:

*** هؤلاء لا يعرفهم إلا من خبرهم:**

فكما في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (١/ ٢١٥٠٢١٦) في ترجمة علي ابن أبي خالد، أنه قال: «قلت لأحمد -أي: ابن حنبل الإمام- إن هذا الشيخ -لشيخ حضر معنا- هو جاري، وقد نهيته عن رجل، ويُحِبُّ أن يسمع قولك فيه: حارث القصير -يعني: حارثًا المحاسبي- وكُنت رَأَيْتَني معه منذ سنين كثيرة، فقلت لي: لا تجالسه، ولا تكلمه، فلم أكلمه حتىٰ الساعة، وهذا الشيخ يجالسه، فما تقول فيه؟ فرأيت أحمد قد احْمَرَّ لونه، وانتفخت أوداجه وعيناه، وما رأيته هكذا قط، ثم جعل ينتفض ويقول: ذاك فَعَلَ اللهُ به وفَعَل، ليس يعرف ذاك إلا من خَبَرَه وعَرَفَه، أَوِّيهْ، أَوِّيهْ، أَوِّيهْ، ذاك لا يعرفه إلا من قد خَبَرَهُ وعَرَفَهُ، ذاك جالسه المغازلي، ويعقوب، وفلان، فأخرجهم إلىٰ رأي جهم، هلكوا بسببه.

فقال له الشيخ: يا أبا عبد الله! يروي الحديث، ساكن خاشع، من قصَّته ومن قصته؟ فغضب أبو عبد الله، وجعل يقول: لا يَغُرَّك خشوعه ولينه، ويقول: لا تغترَّ بتنكيس رأسه، فإنه رجل سوء، ذاك لا يعرفه إلا من قَدْ خَبَره، لا تُكَلِّمْه ولا كرامة له، كل من حدَّث بأحاديث رسول الله ﷺ وكان مبتدعًا تجلس إليه؟! لا، ولا كرامة، ولا نُعْمَىٰ عين. وجعل يقول: ذاك، ذاك» اهـ.

قلت: هكذا قد استدللت علىٰ المطلوب بما يستدل به المستدلون، بالكتاب والسنة والإجماع وأقوال السلف ولله الحمد والمنَّة.

*** كلمة علىٰ ضوء الواقع المعاصر:**

أخي في الله، هكذا آثار أئمة هذا الدين وفتاويهم ونصائحهم خالصة صافية من شوب البدع والمخالفة، جعلها الله سببًا للعصمة والسداد والتوفيق والثبات.

فملاك هذا الدين ومداره علىٰ الآثار، واتباع الآثار، والسير بالآثار، والتحصن بالآثار، فلا تغرَّنك الألسنة والأقول المعسُولة وحسن المنطق والكلام، فما أهلك الأمة إلا الكلام وأصحاب الكلام، لا يعرف ذلك إلا من خَبَرَهُم وعَرَفَهُم.

أقول: إن الذي أهلك الأمة في هذه الفتن العظام التي تمرُّ بها الأمة اليوم -فتنة الخروج العام في بلدان الأمة «سنة: ٢٠١١-٢٠١٢/ م» إنما هو أَخْذُهُم لدينهم من الوعَّاظ والقصَّاصين، الذين خرجوا علىٰ الناس في هذه القنوات الفضائية من سنوات، ما يقولون شيئًا، رقائق وقصص ومواعظ من غير تأصيل ولا تحذير ولا تبيين، ما عرف الناس دينهم، ما خَبَروا حقيقة التوحيد، هم يقولون لا إله إلا الله من غير معرفة لشروطها، للوازمها، لمقتضياتها، لأركانها، ومن ثمَّ فلا ولاء ولا براء، ولا محبة لله ورسوله ﷺ تُلْزِمُهُمْ بتقديم الكتاب والسنة علىٰ النفس والولد والوالد والناس أجمعين، علىٰ المنطق والعقل، هم يحبون الله ورسوله ﷺ، ولكنَّه حب المتصوِّفة الذي يحبون ربهم ورسوله ﷺ عند قبر الحسين والبدوي، هل خرج أحد منهم يحذر من ضلال الصوفية الذين يعبدون القبور والأضرحة، وقد أكل سوس التصوف والغلو فيه نعش التوحيد، أَخَوْفٌ علىٰ جماهيريتهم؟! أم رضًىٰ بفعلهم؟! أم تدليس في دين الله ﷻ؟! أم خوف من التصادم مع الجموع علىٰ حساب الدين والمعتقد؟!

إنَّ معنىٰ لا إله إلا الله: أنه لا معبود بحقٍّ إلا الله، ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

دين الله: تحقيق لكلمة التوحيد بعلم ويقين وصدق وإخلاص وانقياد ومحبة وقبول لكل الشريعة من غير شروط ولا قيود، توحيد الله في ربوبيَّته، وألوهيته، وفي أسمائه وصفاته، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١] مع الكفر بكل ما يعبد من دون الله، ليس الدين سماع قصص تسيل علىٰ أثره الدموع علىٰ الوجوه، هذا منهج دعاة سُرَّاق الدموع، أو تُسْحَبُ من الأفواه ضحكات، الذين

يدلِّسون علىٰ الناس، من غير بيان لحقيقة الدين وأصول الشِّرعة والدين المتين، والمعتقد الصافي.

روىٰ مسلم في «مقدمة صحيحه» تحت باب (٥) بيان الإسناد من الدين، عن محمد بن سيرين أنه قال: «إن هذا العلم دين، فانظروا عمَّن تأخذون دينكم».

فلما أُخِذَت الديانة من سراق الدموع، من غير تأسيس ولا تحذير ولا تأصيل، أتت الفتن -لما جاءت- أُكُلَها، وأثمرت تقديم قول دعاة الوعظ والمحدثات من الأمور علىٰ قول الله ورسوله وأقوال السلف أجمعين، دعاة العقول والكلام الذين أفسدوا علىٰ الناس دينهم، وذلك تجده في ردِّ الناس علىٰ من يدعونهم إلىٰ الآثار، تجدهم كلهم قد أجمعوا علىٰ قول واحد مداره ومرجعه إلىٰ العقل، وكيف، ولم؟! بهما صُدَّ عن سبيل الله، فأثمر ذلك قولهم: لابد لنا من المظاهرات، والاعتصامات، والخروج علىٰ الحكام، ومن الأحزاب، لابد لنا من الانتخابات، لابد، لابد، لابد من تولية المرأة، لابد من مداهنة العلمانيين والليبراليين والنصارىٰ والملحدين، حتىٰ نُقضت عرىٰ الإسلام وتفلَّت الناس من دينهم وتنازلوا عن الثوابت والأصول، وقُدِّم كل قول علىٰ قول الله ورسوله ﷺ، وأحلَّت المحرمات، فالغناء حلال، والتمثيل حلال، وكرة القدم حلال، الاختلاط حلال، مصافحة المرأة باليد حلال، دخول البرلمانات حلال، التصوير حلال، ... حلال، حلال، حلال.

فإلىٰ الله المشتكىٰ ولا حول ولا قوة إلا بالله، وإليك الأصل الخامس بما فيه من زيادة بيان وتفصيل.

لكنْ قبل البدء فيه، عليك أن تستصحب معك الأصول الأربعة الماضية جيدًا، وتعضَّ عليها بالنواجذ، وعلىٰ نورها وهديها ينكشف لك المراد والمطلوب بإذن علَّام الغيوب، وبالله وحده التوفيق والسداد والعصمة والفرقان.

* * *

الأصل الخامس

«التحذير والبيان بين دعاة أهل السنة والجماعة ودعاة الفتنة والتهييج»

يقول العلامة صالح الفوزان -حفظه الله تعالىٰ- في كتابه (البدعة: ص: ١٩-٢٣):

«مازال أهل السنة والجماعة يردُّون علىٰ المبتدعة، وينكرون عليهم بدعهم، ويمنعونهم من مزاولتها. منهجهم في ذلك مبنيٌّ علىٰ الكتاب والسنة، وهو المنهج المفحم؛ حيث يردُّون شبه المبتدعة وينقضونها، ويستدلون بالكتاب والسنة علىٰ وجوب التمسك بالسنن، والنهي عن البدع والمحدثات. وقد أَلَّفوا المؤلفات الكثيرة في ذلك، وردُّوا في كتب العقائد علىٰ الشيعة، والخوارج، والجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، في مقالاتهم المبتدعة في أصول الإيمان والعقيدة، وألَّفوا كتبًا خاصة في ذلك، ولا يزال علماء المسلمين -والحمد لله- ينكرون البدع، ويردُّون علىٰ المبتدعة من خلال الصحف، والمجلات، والإذاعات، وخطب الجُمَع، والندوات والمحاضرات، مما له كبير الأثر في توعية المسلمين، والقضاء علىٰ البدع، وقمع المبتدعين» اهـ.

إذا تقرر عندك ما مضىٰ في هذه الأصول الأربعة، وكان ذلك كذلك فاعلم:

أن الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة هم الذين يُحَذِّرُون الأمة من أهل الأهواء والبدع، والأقوال المخالفة للنصوص والأدلة، والفتاوىٰ المذمومة والشاذة، والضلالات، ويصبرون علىٰ ما يَلْقَوْنَ من الأذىٰ والنصب، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، بهم تستقيم أمور الأمة:

روىٰ البخاري في «صحيحه» (٧٣١١) من حديث المغيرة بن شعبة عن النبي

ﷺ قال: «**لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتىٰ يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون**».

ثم روىٰ بعده (٧٣١٢) من حديث معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من يُرد الله بخيرًا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسمٌ ويُعطي الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتىٰ تقوم الساعة أو حتىٰ يأتي أمر الله**».

فبالنظر إلىٰ الحديثين يُعلم أن هذه الطائفة الظاهرة علىٰ الحق، هي التي بها تستقيم أمور المسلمين، يؤكد ذلك رواية البخاري في «صحيحه» (٧١) من حديث معاوية أيضًا مرفوعًا، ولفظه: «**من يُرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدين، وإنما أنا قاسمٌ والله يُعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة علىٰ أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتىٰ يأتي أمر الله**».

ولقد بوَّب البخاري للحديثين الأوَّلين بابًا سمَّاه: «باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علىٰ الحق يقاتلون**» وهم أهل العلم» اهـ.

يقول ابن الجوزي كما في «تلبيس إبليس»[1] (ص:٤٠١):

«والله سبحانه لا يُخْلِي الزمان من أقوامٍ قُوَّامٍ بشرعه؛ يردُّون علىٰ المتخرِّصين، ويبيِّنون غلط الغالطين» اهـ.

وعليه، فغياب هذه الطائفة عن الأمة معناه اضطراب أمورها وعدم استقرارها، وأنَّ مصيرها إلىٰ هلاك وزوال، لاسيما مع شيوع وذيوع وكثرة نفير دعاة الوعظ والقصاصين من غير تحذير، ولا تأصيل، ولا تبيين.

*** وكان لزامًا علينا التحذير والبيان:**

ومن ثمَّ نقول: إذا قامت هذه الطائفة المنصورة الظاهرة علىٰ الحق، المستقيمة علىٰ منهاج النبوة، علىٰ مثل ما كان عليه النبي ﷺ، فأرادت أن تُقيم الشِّرْعَة لله الواحد الأحد، مُصَفَّاة من شوائب الشرك ونواقض التوحيد، تحقيقًا لمحض العبودية علىٰ غرار عبادة السلف الكرام، بعيدًا عن البدع والمحدثات والأهواء والضلالات، الأمر الذي يتطلب لزامًا بيان حال أهل البدع، وما هم عليه من

---

(١) طبعة دار الكتاب العربي تحت باب: ذكر تلبيس إبليس علىٰ الصوفية في كلامهم في العلم.

المخالفات العقدية، التي تخالف منهاج الفرقة الناجية، ومن ثمَّ يتكلمون في أشخاص زرعوا جذور الكفر والخروج في الأمة، والذي أدَّىٰ بالناس إلىٰ الخروج الأعظم والانقلابات الدولية علىٰ حكام المسلمين، والسَّيْر بالأمة إلىٰ السقوط والهاوية والفتن العظام، فتن الأحلاس، وما عليه الأمة جميعها اليوم، فعلام يُنقم علىٰ هؤلاء؟!

إذا خرجت هذه الطائفة المنصورة، تحذِّر من ضلالات سيد قطب، وشركيَّات كتابه (ظلال الضلال)، وما في كتابه (التكفير الفني) الذي أعلن فيه أنه متجرد من كل عقيدة دينية تقيِّدُه عن كتابة ما يقول، وفي كتابه الأول: حيث كفَّر المجتمعات الإسلامية قاطبة حكامها ومحكوميها، وسبَّ وشتم الصحابة واتهمهم بالنفاق والمكر والخديعة، كما قال علىٰ معاوية وعمرو بن العاص ﷺ، بل قال علىٰ هند بنت عتبة، الصحابية الجليلة: (لبُؤة متوحشة) عليه من الله ما يستحقه، ثم يسعىٰ في التقريب بين العقيدة النصرانية المنحرفة الشركية، وبين الشيوعية الملحدة وبين دين الإسلام!! وقد نطق بالكفر البواح في مواضع من كتابه «التصوير الفني في القرآن» ثم يقوم أولياؤه ليعذروه بالجهل، وما عذروا حكامهم الذين هم أولىٰ بالعذر منه؛ إذ هم لم يطلعوا من علوم الشريعة علىٰ ما اطلع عليه.

حوىٰ كتاب «الظلال» علىٰ ما يقرب من (١٨٠) مخالفةً عقديَّةً، جمعت بين القول بخلق القرآن وهو كفر بإجماع المسلمين، وبين وَحْدَةِ الوجود، وهو كفر بإجماع المسلمين، وبين تأويل آيات الصفات، وبين التكفير الصريح لكل المسلمين، وما خرج واحد من دعاة التهييج الذين هيَّجوا الأمة في هذا العام الحزين (٢٠١١/ م)، لينصر دين الله ببيان هذه الضلالات، حمية لله ورسوله ونصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، بل حال القوم ثناء جمٌّ علىٰ الرجل وعلىٰ كتبه، فينتج من ذلك لزامًا إقبال مئات الملايين الذين يسمعونهم في قنواتهم علىٰ شراء كتب هذا الرجل فيشربوا الكفر والضلال والأهواء حتمًا ويقينًا، فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

فهذا أشهر داعية علىٰ القنوات الفضائية -هداه الله-، يخرج من قناته؛ ليقول:

أنا أتقرب إلىٰ الله بحبي لسيد قطب!! تشويه لشريعة التوحيد، وإصرار علىٰ التلبيس والتدليس وعدم التحذير والتبيين، فإذا خرج الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة ليحذِّروا الناس منه قاموا عليهم، لماذا؟! ليس بين الرجل وبينهم إلا البدعة والسنة، فهل من السنة نصرة سيد قطب، أم من البدعة؟ أم من أشد البدع؟!

لما يخرج فقيه الأمة!!! -هداه الله- ويسفِّه الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة في بداية هذه الفتن؛ لأنهم ينصحون الناس بعدم الخروج ويحذرونهم الفتن قبل وقوعها، فيقول عليهم، هؤلاء عندهم -حول فكري- علىٰ حد قوله، وأنهم عملاء الأمن حتىٰ خرجت لهم قرون يستشعرون بها - حتىٰ والله قد رأيته بعيني علىٰ إحدىٰ قنواتهم وقد رفع يديه علىٰ ناصيته ممثلًا القرون- في وقت لا حكام ولا حكومة ولا أمن ولا أمان !!

فإذا خرج الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة ليحذِّروا الناس منه سَفَّهوهم وسبُّوهم!! فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

لما يخرج القوم يوالون النصارىٰ بالقول والعمل ويقولون إخواننا، وأنه يجوز لهم تولي سلطة رئاسة الجمهورية، ويذهبون إليهم في أعيادهم إلىٰ كنائسهم مهنِّئين، ويخرج محامون منهم يدافعون عن نصراني جَلْد خنزير يسبُّ الله ورسوله ويسخر من اللحية والنقاب منفقًا أمواله ليل نهار للصدِّ عن سبيل الله، يُبْغض الله ورسوله وكل من قال لا إله إلا الله - وهو متهم بالسخرية وازدراء دين الله، دين الإسلام!! فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

يخرج رئيس حزب منهم -وقد سمعته بأذني- وهو يقول: (مستحيل أن يكون بين عقيدتنا وعقيدة النصارىٰ أي خلاف عقدي!! بل هو خلاف ديناميكي!!) مخالفًا الكتاب والسنة والإجماع!!! فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

فإذا خرج الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة بواجب البيان والتحذير الذي هو عليهم فرض؛ ليُحذِّروا الناس من هذا الضلال قاموا عليهم!! ورموهم بدعاة الفرقة!!

لما يخرج بعض المرشحين للدولة من الإسلاميين، فيُسأل عن الليبرالية الكفر البواح، فيقول: الليبرالية مُتَنَفَّسُ الحرية!!! فكأن لزامًا علينا التحذير والبيان.

لما يخرج داعية مشهور من قناته المعتزلية الأشعرية ليقول للناس: بتفضيل التفسير بالرأي علىٰ التفسير بالمأثور لكتاب الله ﷻ، وأن الأخير لا يناسب وقتنا!!! وينكر عذاب القبر ليؤكد اعتزاله ومنهجه الضال، وقد جُنِّد لنشر الضلال، فهو جندي من جنود الأهواء، أما حقَّ للدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة أن تُحذِّر وتبين؟!

لقد خرج دعاة الفتنة والتهييج إلىٰ ميدان الضلال والفتنة، حيث هنالك العلماني والليبرالي والشيوعي والنصراني والصوفي والأشعري والخارجي، مقيمين به ليل نهار، وما هدأ لهم بال حتىٰ خلع حاكم الدولة الخلع المفاجئ ثم توالت الفتن من التقتيل والاغتصاب والسرقة والفتنة الطائفية والحرب الأهلية ورفع الأمن والأمان، ودخول الجواسيس إلىٰ البلاد بدون رقيب، ودخول الأسلحة إلىٰ شتَّىٰ البلاد، حتىٰ المضادَّة للطائرات، وهذا لا يخفىٰ علىٰ أحد، وفسد العباد والبلاد، وظهر الفساد في البر والبحر، ومات علىٰ إِثْرِ ذلك مع امتداد الفتاوىٰ بجواز الخروج إلىٰ البلدان العربية، عشرات الآلاف في ليبيا واليمن وسوريا وغيرها من البلدان!!

حتىٰ قالوا هُمْ: إن ما يحدث الآن لم يكن من قبل!! سبحان الله!!

فلما كان الأمر كذلك تعيَّن علىٰ القلة من الطائفة الظاهرة علىٰ منهاج النبوة أن تُحذِّر من دعاة الفتنة والتهييج والتبرُّؤ إلىٰ الله مما يفعلون وبيان حالهم للناس.

لما خرج الدكتور الذي يدرس العقيدة ليقول صراحة: (نتنازل عن الثوابت والأصول من أجل المصلحة العامة والوطن) أما يحق علينا التحذير منه، فهو متخصِّص في العقيدة؛ وكلامه عند الناس سنة واتباع!!!

لما خرج دعاة السلفية، وهي سلفية غير السلفية المعروفة عند أهل السنة والجماعة، فيخرجوا عن بكرة أبيهم ليغيِّروا فتاويهم من الشرك والكفر والحرمة في أمر الأحزاب والانتخابات إلىٰ الحل والجواز والوجوب، أما حق علينا أن نحذر الناس منهم؟!

لمَّا يصر القوم ويشهدوا لمن مات في ميدان الفتنة، ومن مات من عبَّاد الكرة،

وقد تركوا يومها أكثر من صلاة من أجل الاستمتاع بالمشاهدة الحية للكرة، وماتوا علىٰ معصية، بأنهم شهداء، بل ويجزموا أنهم ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥] مخالفون بذلك عقيدة أهل السنة والجماعة في عدم الجزم بالجنة أو النار لأحد من أهل القبلة، بل نرجو للصالح رحمة ربه، ولا نزكي علىٰ الله أحدًا، وندعو للمسيئ فأمره إلىٰ الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، أما حق لنا البيان والتحذير من هذا التلبيس، وهل يُجزم بالشهادة للمسلم وغير المسلم !! ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦].

لما خرج رئيس حزب إسلامي ليعلن أنه لا خلاف بيننا وبين العلمانيين والليبراليين والنصارىٰ ونحن نناقش قانونًا وشريعة توافق الجميع!! فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

أما حق علينا البيان والتحذير نُصْرَة لله ولكتابه وسنة نبيِّه ﷺ؟!

لما خرج من يقول: الوقوف في طوابير الانتخابات أفضل من قيام الليل!! أما حق علينا التحذير والبيان؟!

ألم يخرج المشايخ بلحاهم علىٰ قنوات العلمانيين الليبراليين مع المذيعات المتبرجات؟! حتىٰ ضيَّعوا هيبة ووقار رجل الدين وجرَّءوا السفيه والرويبضة علينا؟!

قالوا: هذا لمصلحة الوطن!!!

لما خرج أحد مؤسسي السلفية في القاهرة مغيِّرًا عقيدته التي عهدناها عليه من قبل، وسَمْتَه، ليتفلَّت عن دينه فيخرج علىٰ قنوات النصارىٰ مداهنًا منافقًا لهم، متشكلًا بسمتهم فعلًاوقولًا، والعجب أنك لا ترىٰ سببًا لتحوُّله هذا، غير أنَّ الله يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير، وقد اتفق القوم أجمعون علىٰ مداهنتهم!!

أتُحرِّمون الاحتفال بالمولد النبوي -والتحريم حقٌّ لا مرية فيه- وتُحلُّون الاحتفال بعيد (٢٥ يناير)؟! ما لكم كيف تحكمون؟! أليس هذا فتح باب لشر عقدي عريض؟!

لما خرج علينا فقيه الأمة!! -متجاهلًا عشرين إجماعًا علىٰ الأقل في تحريم المعازف والأغاني- مثبتًا الخلاف في المسألة[١]، ويصرِّح في سياق كلامه أنه كان ينام علىٰ الموسيقىٰ الهادئة قبل الالتزام، ليذكرنا بما قاله من قبل: سيد طنطاوي من حبه للموسيقىٰ الكلاسيكي، وحبِّه لأم كلثوم، هل يستويان مثلًا؟! اللهم نعم.

يخرج الداعية المشهور من قناته ناصرًا ومحللًا التمثيل، ومداهنًا للنصارىٰ في أمر الجزية وما يتعلق بأحكامها!! فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

يخرج علىٰ الناس دكتور متخصص في الفقه ليصرح بجواز شرب الخمور، وزواج المتعة، ليلبِّس علىٰ الناس دينهم!! بصفته، فإذا تكلم معترض قال العوام: هل أنت أعلم منه؟! هذا الرجل نموذج حقيقي للذين يتبعون ما تشابه منه، وقد قال النبي ﷺ فيه: «**أولئك الذين سمَّىٰ الله فاحذروهم**» رواه مسلم، وقد مرَّ من قبل، فكان لزامًا علينا التحذير والبيان.

ألم يخرج هذا الداعية المشهور مع مذيعة متبرجة متمكيجة متعطرة وهو رمز عند الناس لرجل الدين - فتبعه من بعده طائفة منهم، فكُسِرَتْ هيبة المشايخ في شخصهم؟!

أقول: أين المحدثون المشهورون، الذين تجلهم العامة وتحبهم، العالمون بالآثار الأثريون، وقد فضَّلوا أن يدوروا علىٰ القرىٰ والمحافظات بالقصص والمواعظ من غير تأصيل ولا تحذير ولا تبيين؛ معذرة إلىٰ ربهم؟!

ولما كان حال الناس عبادة الأشخاص من دون الله، مِنْ غير تحقيق للعبودية، وشروط لا إله إلا الله، وتقديم محبة الله ورسوله علىٰ محبة الولد والوالد والنفس والناس أجمعين، خرج العوامُّ يدافعون عنهم مع هذه الطوام!! ثمرة دعوة سرَّاق الدموع.

أقول: بل سُرَّاق العقيدة!!!

---

(١) انظر: «الإجماع علىٰ حرمة الغناء والمعازف والسماع» لراقمه.

غير أني أبشِّر من كان علىٰ المنهج القويم، أن بشائر سقوط هؤلاء الدعاة من قلوب الناس قد بدأ والله، فَهُمْ ظاهرة ستأخذ وقتها وتمرُّ، كما ظهر داعية الضلال الذي لم يكفِّر إبليس!!! ثم غاب في ظلمات الضلال والأهواء!!

اللهم من دلَّس منَّا أو كذَب علىٰ الناس أو غشَّهم فأظهر أمره للمسلمين، علىٰ رءوس الأشهاد.

والله لا يدور بخلدي بعد هذا الطرح الموجع، إلا ما رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» بعد رقم (٧) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: «إنَّ في البحر شياطين مَسجونةً أوثقها سليمان يوشك أن تخرج فتقرأ علىٰ الناس قرآنًا».

قال النووي في «شرح مسلم» (١/ ٧٣):

«قوله: «يوشك أن تخرج فتقرأ علىٰ الناس قرآنًا» معناه: تقرأ شيئًا ليس بقرآن وتقول إنه قرآن لتغرَّ به عوام الناس فلا يغترُّون» اهـ

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨] إيمان علىٰ مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، إذ قال ربُّ العزَّة ﷻ: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ [البقرة: ١٣٧].

يقول ابن رجب الحنبلي، كما في رسالته «الفرق بين النصيحة والتعيير» (٣/ ٤٦٨-٤٦٩):

«وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردِّها أبلغ الردِّ: كما كان الإمام أحمد ينكر علىٰ أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفرَّدوا بها، ويبالغ في ردِّها عليهم، وسواء كان الذي بيَّن الخطأ صغيرًا أو كبيرًا؛ فله أسوة بمن ردَّ من العلماء مقالات ابن عباس التي يشذ بها وأُنكرت عليه من العلماء: مثل المتعة، والصرف، وغير ذلك.

ومن ردَّ علىٰ سعيد بن المسيّب قوله في إباحة المطلقة ثلاثًا بمجرد العقد، وغير ذلك مما يخالف السنة الصريحة.

وردَّ علىٰ الحسن قوله في ترك الإحداد علىٰ المتوفىٰ عنها زوجها، وعلىٰ عطاء

قوله في إباحة إعارة الفروج (يعني: ملك اليمين من الجواري).

وعلىٰ طاووس قوله في مسائل متعددة شذَّ بها عن العلماء.

وعلىٰ غير هؤلاء ممن أجمع المسلمون علىٰ هدايتهم ودرايتهم ومحبتهم والثناء عليهم، ولم يعد أحد منهم مخالفيه في هذه المسائل ونحوها طعنًا في هؤلاء الأئمة ولا عيبًا لهم، وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين خطأ هذه المقالات وما أشبهها، ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمر جدًّا، وهذا كله في حق العلماء المقتدىٰ بهم في الدين، فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبَّه بالعلماء وليس منهم، فيجوز بيان جهلهم، وإظهار عيوبهم؛ تحذيرًا من الاقتداء بهم» اهـ.

وقال الإمام ابن القيم كما في «مختصر الصواعق المرسلة» (٤٧٥):

«إذا تزوَّج التكلُّمُ بالباطل، والسكوت عن بيان الحق، تولَّد بينهما جهل الحق، وإضلال الخلق» اهـ.

وإني في نهاية بحثي هذا، أُشْهِدُ الله ﷻ أني بريء من كل مبتدعٍ مُحْدِثٍ في دين الله ما ليس منه، تسبَّب في حدوث الفتن العظام، فتن الأحلاس، أُبغضهم في الله، بغضًا أتقرب به إليه سبحانه، داعيًا أن يهديهم الله إلىٰ صراطه المستقيم ودينه القويم، فليس بيننا وبين القوم أمر ما، وما هو إلا الحب في الله والبغض في الله.

كما إني أبعث بالسلام لكل من تمسَّك بعقيدة الفرقة الناجية في شتَّىٰ أنحاء الأرض قاطبة، إلىٰ الغرباء الخُلَّص في غربة الغُرَب، وكُرْبَة الكرب، داعيًا الله لهم بالتثبيت والسداد والتوفيق، مذكرًا لهم ببداية هذا الدين: لما كان رسول الله ﷺ يدور في الأسواق مناديًا «**قولوا لا إله إلا الله تفلحوا**» ومن ورائه عمُّه أبو لهب يكذبه ويقول: هذا صابئ كذاب، يضربه بالحجارة فيدميه.

ثم دعائي إلىٰ الأمة جميعها أن يردَّها الله إلىٰ دينه، كتابه، وسنة نبيِّه ﷺ، بفهم سلفنا الكرام ردًّا جميلًا عاجلًا غير آجل، وأن يُوَلِّي علينا الصالحين من العلماء الرَّبَّانيين العالمين العاملين الداعين لما علموا وعملوا به، ومن حكَّام المسلمين السائرين علىٰ منهاج النبوة غير مُبَدِّلِين ولا مُغَيِّرين لما كان عليه سيد الخلق

أجمعين، وصحابته الكرام المطهرين.

إن المطلع علىٰ كلامي هذا يتلمس ويستشعر حرقة ملتهبة في قلبي وأعضائي، وذلك لفقدان الجو الإيماني في مجال الدعوة إلىٰ الإيمان، وفاقد الشيء لا يعطيه، وما يخرج من القلب يصل إلىٰ القلب.

﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٣١-٣٢].

﴿بَلَٰغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

إن كل من ذكرتهم في هذا الأصل قد تلوَّن وتغير، وتغيَّرت أقواله وفتاويه، قد أصابته الفتنة وأثَّرت فيه، ظاهر فيه تأثيرها وأصابعها.

روىٰ ابن بطة الإمام، في «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة» عن الإمام إبراهيم النخعي (٥٨٠) أنه قال:

«كانوا يرون -يعني: الصحابة- التلون في الدين من شك القلوب في الله» ولا يتلوَّن رجل قط وهو علىٰ طريق الآثار.

وروىٰ ابن بطة في «الإبانة» عن محمد بن سيرين أنه قال (٢٤٥):

«كانوا يقولون إذا كان الرجل علىٰ الأثر فهو علىٰ الطريق».

وروىٰ عن الإمام الزهري أنه قال (١٦٢):

«كان من مضىٰ من علمائنا -أي: الصحابة- يقولون: الاعتصام بالسنة هو النجاة».

وروىٰ ابن أبي شيبة في «المصنف» في كتاب الفتن (٣٨٤٩٨) عن خبير الفتن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال:

«إن الفتنة لتُعرض علىٰ القلوب، فأي رجل أُشْرِبَها نُقِطَ علىٰ قلبه نقط سود، وأي رجل أنكرها نقط علىٰ قلبه نقطة بيضاء، فمن أحب أن يعلم أصابته الفتنة أم لا، فلينظر، فإن رأىٰ حرامًا ما كان يراه حلالًا، أو يرىٰ حلالًا ما كان يراه حرامًا فقد

أصابته الفتنة».

قال تعالىٰ: ﴿نَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ [التوبة: ٤٩].

ومِنَ الذي يُحزن أن يصل إلىٰ علمك: أنَّ دعاة في قمة الشهرة، يتكلمون في (كواليس) الاستوديوهات بأنهم ينكرون الأحزاب والانتخابات وهذه الفتن، مصرحين بذلك لأفراد قليلة، فإذا خرجوا علىٰ الملايين التزموا الصمت!!

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

أقول: لا ينفعكم تصريحكم المريض هذا؛ وإني لأعلم أسماءهم، غير أني لا أصرِّح بها؛ فلربما إن صرَّحت، لاستحيوا من الرجوع إلىٰ الحق، هداهم الله.

يقول الإمام ابن عساكر كما في (تبيين كذب المفتري: ص: ٢١):

«فيجب علىٰ المسلمين في جميع أدوار بقائهم: أن يتفرغ منهم جماعة لتتبع أنواع الآراء السائدة في طوائف البشر والعلوم المنتشرة بينهم، وفحص كل ما يمكن أن يأتي من قبله ضرر للمسلمين؛ لاسيما في المعتقد؛ الذي لا يزال ينبوع كل خير؛ مادام راسخًا رصينًا، ويصير منشأ كل فساد» اهـ.

وقال شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوىٰ» (٩/ ٢٣٣):

«والمقصود أن هذه الأمة -ولله الحمد- لم يزل فيها من يتفطن لما في كلام أهل الباطل من الباطل وردِّه، وهم لما هداهم الله به يتوافقون في قبول الحق، وردِّ الباطل، من غير تشاعر ولا تواطؤ» اهـ.

وإلىٰ الله المشتكىٰ، وبه وحده السداد والتوفيق والعصمة والثبات، ولا يكون ذلك كلُّه إلا بالتزام منهاج النبوَّة -مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، فلا سداد ولا توفيق ولا عصمة ولا صلاح إلا بما صلح عليه أوَّل هذه الأمة، به أوصي نفسي، وبه أوصي الأمة أجمعين، ومن أراد الفلاح للمسلمين فبمثل الوسيلة التي سار عليها الأولون، فشرعية الوسيلة من دعائم منهاج النبوة، فإنَّ ما عند الله لا ينال إلا بطاعته، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب إن أحله الله ورسوله، فإن

كان حرامًا، فالواجب تركه بالإجماع.

﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

اللهم بلَّغتُ، اللهم بلَّغتُ، اللهم بلَّغتُ، اللهم فاشهد.

والحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتب

أبو عبد الرحمن

عيد بن أبي السعود الكيال

وكان الانتهاء منه في عمق ليلة الأحد

٢٨/ صفر/ ١٤٣٣ هـ

الموافق: ٢٢/ ١/ ٢٠١٢م

مصر - القاهرة

فهرس الكتاب

بيان عام ٣
مقدمة ٤
الأصول التي قامت عليها الرسالة ٨
افتتاحية علىٰ سبيل العصمة من الزلل ٨
الأصل الأول: الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من القرآن ١٠
الدليل الأول ١٠
الدليل الثاني ١٢
الدليل الثالث ١٢
الدليل الرابع ١٣
الدليل الخامس ١٤
الدليل السادس ١٥
الدليل السابع ١٦
الأصل الثاني: الدليل علىٰ وجوب التحذير والبيان من السُّنَّة ١٨
الدليل الأول ١٨
الدليل الثاني ٢٢
الدليل الثالث ٢٤
الدليل الرابع ٢٤
الدليل الخامس ٢٥
الدليل السادس ٢٥
الدليل السابع ٢٧
الدليل الثامن ٢٨
الدليل التاسع ٢٩
الدليل العاشر ٣٠

الأصل الثالث: الدليل من الإجماع علىٰ وجوب التحذير والبيان ٣٢
الإجماع الأول..... ٣٢
الإجماع الثاني..... ٣٣
الإجماع الثالث..... ٣٥
الإجماع الرابع..... ٣٦
الإجماع الخامس..... ٣٦
الإجماع السادس ٣٧
الأصل الرابع: البيان والتحذير، ومنهج السلف الكرام الأصفياء ٤٠
هؤلاء لا يعرفهم إلا مَنْ خَبَرَهُم..... ٤٨
كلمة علىٰ ضوء الواقع المعاصر..... ٤٩
الأصل الخامس: التحذير والبيان بين دعاة أهل السنة والجماعة، ودعاة الفتنة
والتهييج ٥١
وكان لزامًا علينا التحذير والبيان ٥٢
فهرس الكتاب..... ٦٣

* * *